

تراثنا

نَسْرَةُ فَضْلِيَّةٍ نَصْرُهُمَا
مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْأَهْلُ الْبَارِئِينَ

المعدن الثاني (١٠٢)

السنة السادسة والعشرون / ربيع الآخرة - جمادى الآخرة ١٤٣١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وبمبذ هذه رسالة من فضيلة الشيخ العلامة محمد باقر المجلسي في فضل البيت عليهم السلام المنزوع من تفسير الأمام المذكور ومنه من يقول الكليبي صاحب الكافي في الروايات التي هي منقولها عن آل البيت وقد كتبت نسخة مجلدة أولها كتاب العقول كتاب المكي كتاب الحجج كتاب الطهارة في الآخرة بابان الشريف وختم كتاب الرضا فيها النوار حسة وكتابها لهما وكتاب تفسير الروايات ومنها الشيخ الأجل الغيبة السني بن يعقوب وقد كاتمه القام المحدثي محمد بن علي بن محمد بن الشيخ أبو علي جليل الجند صاحب الغناء في صاحب النسخ والتهذيب وقد فرق بين العلم الشريفي وبين علم خلافة ذلك الشيء ولا يشتر شأده وايضا أن طلع الله برسوله على من كان يبطي الكفر ونظم الله عليه وعلى آله وذريته ذوا الفضل والفضل وهو صاحب التفسير الذي في فضل البيت عليهم السلام المنزوع من تفسير الأمام المذكور ومنه من يقول الكليبي صاحب الكافي في الروايات التي هي منقولها عن آل البيت وقد كتبت نسخة مجلدة أولها كتاب العقول كتاب المكي كتاب الحجج كتاب الطهارة في الآخرة بابان الشريف وختم كتاب الرضا فيها النوار حسة وكتابها لهما وكتاب تفسير الروايات ومنها الشيخ الأجل الغيبة السني بن يعقوب وقد كاتمه القام المحدثي محمد بن علي بن محمد بن الشيخ أبو علي جليل الجند صاحب الغناء في صاحب النسخ والتهذيب وقد فرق بين العلم الشريفي وبين علم خلافة ذلك الشيء ولا يشتر شأده



تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث

* الإسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحققين والباحثين والمعنيين بشؤون تراث أهل البيت عليهم السلام .

* الآراء المنشورة لا تعبر عن رأي النشرة بالضرورة .

* ترتيب المواضيع يخضع لأمر فنية وليس لأي أمر آخر .

* النشرة غير ملزمة بنشر كل ما يصل إليها أو بإعادته إلى أصحابه .

المراسلات : تعنون باسم : هيئة التحرير .

دور شهر - خيابان شهيد فاطمي - كوچه ٩ - پلاك ١ و ٢

هاتف : ٥ - ٧٧٢٠٠٠١ - فاكس : ٧٧٢٠٠٢٠ .

البريد الإلكتروني : turathona@rafed.net e-mail :

ص . ب . ٩٩٦ / ٣٧١٥٦٥٣٧٧١ - قم - الجمهورية الإسلامية في إيران .

تراثنا .

العدد : الثاني [١٠٢] السنة السادسة والعشرون / ربيع الآخر - ١٤٣١ هـ .

الإعداد والنشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث .

الكميّة : ٢٠٠٠ نسخة .

القلم والألواح الحساسة : تزهوش - قم .

المطبعة : ستاره - قم .

الاشتراك السنوي : ٨٠٠ تومان في إيران ، و ٢٥ دولاراً أمريكياً في بقية أنحاء

العالم .

المنهج التاريخي في كتابي ابن المطهر وابن داود الحلّيين في علم الرجال (٢)

سامي حمود الحاج جاسم



لقد تعرّضنا في العدد السابق إلى علم الرجال عند الإمامية ، وكان الفصل الأول منه لبيان تعريف علم الرجال عند الإمامية وأهميته وبداياته التاريخية ، وتناول الفصل الثاني علاقة علم الرجال بالعلوم الأخرى ومعالم هذا العلم ومناهجه ، ونستأنف البحث هنا .

الفصل الثالث ألفاظ الجرح والتعديل والتوثيقات الخاصة والعامة عند مصنفي رجال الإمامية

لقد اصطلح علماء الحديث والرجال ألفاظاً في التزكية والمدح وألفاظاً في الجرح والذم^(١) ، بعضها صريح والآخر غير صريح^(٢) ، فمن الواجب على الفقيه معرفة أحوال الرجال في الجرح والتعديل ونحوها ليميز

(١) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٤٧ .

(٢) منتهى المقال في الدراية والرجال : ٩٥ .

صحيح الحديث من ضعفه وإن اشتمل على القدر في المسلم المستور ، ولكن يجب التثبت فقد أخطأ فيه كثير^(١) ، وإن هذا الأمر بالغ الأهمية في بحث الرجال ، بل هو وتد الاستنباط الرجالي ، إذ المتبّع للمفردة الرجالية لا يمكنه أن يقف على واقع حالها إلا عبر ألفاظ الجرح والتعديل التي ذكرها متقدمو هذا الفن ، وإلا اشتبه عليه الأمر فيحسب ما هو تعديل جرحاً وبالعكس ، فلا بدّ من التدقيق في معاني الألفاظ المصطلحة عند الرجاليين كي يصل الباحث إلى الرواية الواضحة الصحيحة عن المفردة الرجالية^(٢) ، فضلاً عما تقدّم فإن أهمية البحث في هذه الألفاظ تكمن في أن شهادة العدل الواحد هي إحدى الطرق لمعرفة حال الراوي من حيث العدالة وغيرها ممّا يفيد في تقويم الرواية قبولاً وردّاً^(٣) .

وسوف نأتي على قسم من هذه الألفاظ المعدلة والجارحة - فضلاً عن بعض التوثيقات الخاصة والعامة - التي هي غير محصورة بلفظ معيّن لها من علاقة ببعض الضوابط الرجالية ، ومنها العروج على تقسيمات الرجاليين القدامى والمتأخرين ومشروعيتها .

(١) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٦١ . وشدد بعض العلماء على أهمية التأني في الجرح واتباع الطرق السليمة ، إذ قال الشافعي : «ولا تقبل الجرح من الجارح إلا بتفسير ما يجرح به الجارح المجروح ، فإنّ الناس قد يجرحون بالاختلاف والاهواء ويكفّر بعضهم خطأ ويضلّل بعضهم بعضاً ويجرحون بالتأويل ، فلا يقبل الجرح إلا بنصّ ما يرى هو مثله سواء أكان الجارح فقيهاً أو غير فقيه لما وصفت من التأويل» ، ينظر : الأم ٥٣/٧ .

(٢) بحوث في مباني علم الرجال : ٣١١ .

(٣) دروس في علم الدراية : ١٢٧ .

أولاً: ألفاظ التعديل والجرح :

١ - ألفاظ التعديل :

ونسوق قسماً من هذه الألفاظ ، وهي ما يأتي :

- بصير بالحديث :

وهي تدلّ على المدح المعتبر وقوّة الرواية^(١) ولا تفيد التوثيق ، لأنّ صلاح الحديث أمر إضافي ، فهي تفيد المدح فقط^(٢) .

- ثبت :

من أقوى مراتب التوثيق^(٣) ، وهناك من قال : إنّه من ألفاظ التوثيق والمدح^(٤) ، وآخر يقول : إنّه من ألفاظ المدح من دون التوثيق^(٥) ، واستعمل في عدّة معان هي الحجّة والبيّنة والثقة العادل الإمامي الضابط المعتمد في النقل^(٦) ، وهو يدلّ على ثبوت الثبّت في الحديث ودوامه ، إذ لا ينقل إلّا عن اطمئنان واعتقاد ، ورجل ثبت أيّ متثبت في الأمر^(٧) .

- ثقة ، ثقة ثقة ، ثقة ثبت ، ثقة في الحديث والرواية ، ثقة في نفسه :

التوثيق بهذه الألفاظ يوجب الوثوق والاعتبار ، وهو المعيار الشائع

(١) الفوائد الرجالية : ٤٦ - ٤٧ .

(٢) منتهى المقال : ١٠٢ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٣٤ .

(٣) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٩٢ .

(٤) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٥) الدراية : ١٢٠ .

(٦) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٤٥ .

(٧) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٣ ، وينظر : خلاصة الأقوال : ١٩٣

وما بعدها ، الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل : ٧٨ .

في باب الوثائق^(١)، وهي (ثقة) أعلى مرتبة، وقد يكون بال تكرار (ثقة ثقة)، أو إضافة (ثبت) و(ورع) وغيرهما مما يدل على علو شأنه^(٢) وزيادة في المدح^(٣)، وهذه الألفاظ من ألفاظ التوثيق والمدح^(٤)، وهي من أكبر العبارات صراحة في التوثيق بل التعديل، وتكرار لفظ الثقة زيادة حسن الرجل^(٥)، وتدل على كون الراوي ضابطاً وإمامياً وعادلاً^(٦)، وثقة في حديثه وفي الرواية معناه أن الراوي صدوق ضابط لا يروي عن الضعفاء أو أنه صادق للهجة وإن روى عن ضعيف، أما ثقة في نفسه فيدل بتخصيص الوثاقة بنفس الراوي لاستعمالهم ذلك فيمن يروي عن الضعفاء^(٧).

- جليل، جليل القدر:

إن تقييم هذه اللفظة محط جدال، فهناك من يرى أنه كاشف عن الوثاقة لأنه وصف يدل على بلوغ منزلة عليا زائدة على الوثاقة^(٨)، وهناك من يرى أنه يفيد المدح المعتد به^(٩) أو المقبول^(١٠) أو يفيد التوثيق

(١) الفوائد الرجالية : ٤٥ .

(٢) وصول الأخيار : ٩٢ .

(٣) الدراية : ١٢٠ .

(٤) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٥) منتهى المقال : ٩٥ .

(٦) دروس في علم الدراية : ١٢٩ ، معجم مصطلحات : ٤٦ .

(٧) منتهى المقال : ٩٥ ، معجم مصطلحات : ٤٧ ، معجم مصطلحات توثيق الحديث : ٢٤ ، وينظر : خلاصة الأقوال : ٩٧ ، رجال ابن داود : ٢٩ وما بعدها .

(٨) منتهى المقال : ١٠٢ .

(٩) فائق المقال : ٣٤ ، دروس في علم الرجال : ١٥٣ .

(١٠) الفوائد الرجالية : ٤٦ .

والمدح^(١)، وآخر يقول: إنه لا يفيد المدح ولا التعديل^(٢).

- شيخ، شيخ الإجازة، شيخ الطائفة، أو من أجلّائها أو معتمدها:

إن دلالة كل منها على المدح المعتد به ظاهرة لا ريب فيها، وقد استعملها أصحابنا فيمن هو غني عن التوثيق لشهرته إيماءً إلى أن التوثيق دون مرتبته^(٣). ولفظ (شيخ) من ألفاظ التوثيق والمدح^(٤)، وهي إشارة إلى الوثاقة الظاهرة فضلاً عن الجلالة^(٥)، وتدلّ على التوثيق^(٦).

- صاحب الإمام، صاحب سرّ أمير المؤمنين عليه السلام، من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام:

وهي تدلّ على المدح المعتد به فضلاً عن أن صاحب السرّ مرتبة فوق مرتبة العدالة^(٧)، وهي من الألفاظ المفيدة للتوثيق، لأن الإمام لا يضع سرّه عند فاسق ولا عند ثقة ما لم يكن قد وصل إلى حدّ يحتمل ذلك ويستحقّه^(٨)، فهو يفيد ما فوق التوثيق، فإنّ تحميل السرّ إنّما يكون لمن هو فوق العدالة^(٩). أمّا عن لفظ (ولي) فإنّها منزلة أعظم من الصّحة لا ينالها من وصل إلى درجة تؤهّله إلى ذلك، وهي أعظم من الوثاقة^(١٠)، وصاحب الإمام

(١) الدراية: ١٢١، الرواشح السماوية: ١٠٣.

(٢) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ٥٠.

(٣) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار: ١٩٢، دروس في علم الرجال والدراية: ١٥٢.

(٤) الرواشح السماوية: ١٠٣، وينظر: الدراية: ١٢٠.

(٥) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ٨٣، وينظر: دروس في علم الدراية: ١٣٩ - ١٤٠.

(٦) فائق المقال: ٣٤، الفوائد الرجالية: ٤٦.

(٧) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥١.

(٨) منتهى المقال: ٩٩.

(٩) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ٨٦.

(١٠) منتهى المقال: ١٠٠.

فيه إشعار بمدح، وزعم بعضهم أنه يزيد على التوثيق^(١).

- صدق، محلّه الصدق :

وهي من ألفاظ المدح لأنّ الوثاقة هي الصدق، ومحلّ الصدق تدلّ على الوثاقة لأنّ غير الثقة ليس محلّه الصدق، وهما من ألفاظ التوثيق، فالصدق مبالغة في الصدق، وكذلك محلّه الصدق فيه مبالغة^(٢).

وكثرة الصدق يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق^(٣) أو العدالة^(٤)، وقيل: إنّه من ألفاظ التوثيق والمدح المطلق^(٥)، وهناك من يقول: إنّه من ألفاظ التوثيق والمدح^(٦)، ويدخل ذلك في قسم الحسن^(٧).

- ضابط :

والمراد به من يغلب ذكره سهوه لا من لا يسهو أصلاً^(٨)، وهو يفيد المدح دون التعديل^(٩)، وقيل: من ألفاظ التوثيق والمدح^(١٠).

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٨٥ .

(٢) منتهى المقال : ١٠١ - ١٠٢ .

(٣) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٨٩ .

(٤) دراسات موجزة في علم الرجال والدراية : ١٥٣ .

(٥) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٨٩ .

(٦) الدراية : ١٢٠ ، الاسترادي : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

(٧) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٩٢ ، وينظر : خلاصة الأقوال : ١٤٥ وما

بعدها ، معجم مصطلحات توثيق الحديث : ٤٦ . ومن مصادر الجمهور ينظر :

مقدمة لمعرفة كتاب الجرح والتعديل ١/١٤٣ ، هدي الساري مقدمة لفتح الباري

بشرح صحيح البخاري : ١٤٧ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٩١ - ٩٢ .

(٩) الدراية : ١٢٠ ، منتهى المقال : ١٠١ .

(١٠) فائق المقال : ٣٤ ، وينظر : وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٩٢ .

- عالم :

وهذا اللفظ محلّ خلاف بين أرباب الرجال ، فهناك من عدّه من ألفاظ التوثيق والمدح^(١) ، وهناك من يقول : إنّ من الألفاظ التي لا تفيد المدح ولا التعديل^(٢) ، وآخر يقول : إنّ يفيد المدح والقبول^(٣) .

- عدل :

وهو من الأقوال الدالّة بصراحة على قول المعدّل وتدّل على العدالة^(٤) ، وهو من أكبر العبارات صراحة في التوثيق بل التعديل ، لأنّ المراد بـ (الثقة) عند الرجاليين العدالة^(٥) ، وقيل : من ألفاظ التعديل ومتّفق ثبوت التعديل به^(٦) ، وهو من ألفاظ التوثيق والمدح^(٧) .

- عين ، من عيون أصحابنا :

والمراد منها خيار القوم وأفاضلهم وأشرفهم تشبيهاً لها بالعين التي هي من أشرف الأعضاء^(٨) ، وهذان اللفظان يفيدان التوثيق لأنّهما يعبران عن مكانة الرجل وطبقته^(٩) ، وتفيد لفظة (عين) المدح ولا تكشف عن الوثاقة ، فكون الرجل وجهاً وعيناً لا يلزم ذلك^(١٠) ، وهي من ألفاظ التوثيق

(١) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٢) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٩٩ - ١٠٠ .

(٣) الدراية : ٤٦ .

(٤) الدراية : ١٢٠ .

(٥) منتهى المقال : ٩٥ ، دروس في علم الدراية : ١٢٧ - ١٢٨ .

(٦) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٠٢ - ١٠٣ .

(٧) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٨) دروس في علمي الرجال والدراية : ١٥٠ .

(٩) دروس في الدراية : ١٣٨ .

(١٠) منتهى المقال : ٩٧ .

والمدح^(١) أو من أَلْفَاظ التعديل ، وقيل : من أَلْفَاظ المدح^(٢) . أمّا لفظ (من عيون أصحابنا) فهو من أَلْفَاظ المدح^(٣) .

- فاضل :

وهذا اللفظ يفيد المدح ، وقد يتوهم أنّ كلمة فاضل تفيد التوثيق لأنّه وصف مشتق من الفضل ، لكنّه ليس كذلك ، إذ المراد به الفضل في العلم وهو بهذا المعنى أعمّ من الثقة وغيره^(٤) ، ويدلّ اللفظ على عمومية ، لأنّ مرجع الفضل إلى العلم وهو يجمع الضعف بكثرة^(٥) ، وهو يفيد المدح المقبول^(٦) أو المطلق^(٧) ، وهو يختلف في ثبوت التعديل به ، وقيل : إنّ من أَلْفَاظ التوثيق^(٨) أو التوثيق والمدح^(٩) .

- قريب الأمر :

وهو من أَلْفَاظ المدح ولا يكشف عن الوثاقة ، ولو كان واصلاً للوثاقة لما قيل : هو قريب منه ، بل قد يشعر الأمر بالعكس لأنّه نفى عن الوصول^(١٠) ، والمراد به أنّ الراوي على خلاف المذهب لكنّه ليس بذلك البعد والمباينة بل هو قريب ، واقتضاؤه أن يكون إمامياً غير ممدوح ولا

(١) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٢) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٠٧ .

(٣) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٠٧ .

(٤) منتهى المقال : ١٠٣ .

(٥) الدراية : ١٢٢ .

(٦) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١١٣ .

(٧) فائق المقال : ٣٤ .

(٨) الفوائد الرجالية : ٤٦ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١١٣ .

(٩) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١١٣ .

(١٠) منتهى المقال : ١٠٤ .

مقدوح^(١)، وهو من ألفاظ التوثيق والمدح^(٢)، ويفيد المدح من دون التعديل^(٣).

- كثير المنزلة :

أي عالي الرتبة، وهو من ألفاظ المدح المعتدّ به لقولهم عليه السلام : «اعرفوا منازل الناس على قدر روايتهم عنا»^(٤)، وهي ليست من ألفاظ التوثيق بل تعطي معنى المدح، وذلك لأنّ المراد به علو المرتبة، وعلوها لا يلزم الوثاقة^(٥).

- لا بأس به :

وهو يفيد مطلق المدح، وأما استفادة الوثاقة بمعنى العدالة فلا يدلّ عليها^(٦)، ومعناه ليس بظاهر الضعف ولا يدلّ على الوثاقة^(٧)، أي لا مكروه فيه ولا رداءة ولا خوف، وهو على المشهور يفيد المدح^(٨)، وقيل : من ألفاظ التوثيق والمدح^(٩).

- متقن :

وهو يفيد المدح إذا أتقن أخذ الرواية ونقلها^(١٠)، ويفيد الحسن إذا

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٢٠ .

(٢) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٣ .

(٣) الدراية : ١٢١ .

(٤) دراسات في الرجال والدراية : ١٥٤ .

(٥) منتهى المقال : ١٠٥ ، وينظر : معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٢٧ .

(٦) موجز في علمي الرجال والدراية : ١٥٢ .

(٧) الدراية : ١٢٠ - ١٢١ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٣٣ .

(٩) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

(١٠) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٢ .

أحرز كونه إمامياً، وتفيد القوة في الراوي إذا لم تحرز إماميته^(١)، ويفيد المدح من دون التعديل لأنه قد يجمع الضعف، وإذا انفرد لا يدل على التوثيق^(٢)، ويعدّ من ألفاظ التوثيق والمدح^(٣)، وقيل: يفيد المدح المطلق^(٤).

- مسكون إلى روايته:

ويدلّ على المدح المعتدّ به بل نهاية قوة روايته^(٥) وهو الاستثناس بروايته، وقيل: أيضاً لا يفيد المدح ولا التعديل^(٦)، وقيل: يفيد المدح القويّ ولكن لا يفيد التوثيق^(٧)، وهو من ألفاظ المدح المطلق^(٨) فضلاً عن التوثيق والمدح^(٩).

- ممدوح:

وهو يفيد المدح لا الوثاقة، فإنّ للمدح أسباباً مختلفة، منها ما به دخل في قوة السند وصدق القول مثل صالح وخير، ومنها ما لا دخل له فيهما لكونه متواضعاً محبباً لأهل العلم^(١٠)، وقيل: هو من ألفاظ المدح^(١١).

(١) الفوائد الرجالية: ٤٦.

(٢) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١٤٥.

(٣) الدراية: ١٢٠، الرواشح السماوية: ١٠٣، منتهى المقال: ١٠٧.

(٤) فائق المقال: ٣٤.

(٥) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥٢.

(٦) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١٥٨.

(٧) منتهى المقال: ١٠٢ - ١٠٣.

(٨) فائق المقال: ٣٤.

(٩) الرواشح السماوية: ١٠٣.

(١٠) دراسات موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥١، دروس في الدراية: ١٣٨.

(١١) فائق المقال: ٣٤.

فضلاً عن ألفاظ التوثيق والمدح^(١).

- وجه :

ربّما يطلق (وجه) أو (وجه من وجوه الطائفة)، وهي تدلّ على المدح الكثير والتعديل^(٢)، وقد استخدمها الأصحاب لمن هو مشهور بوثاقته^(٣)، وقيل: إنّ هذا اللفظ يعبر عن مكانة الرجل وطبقته^(٤)، وهناك من يقول: إنّها تفيد المدح. ويسوغ أصحاب الرأي القائل بأنّها تفيد التوثيق بأنّ أهل الرجال إنّما يصفون الراوي بهذا الوصف إذا كان ذا مرتبة عليا ومكانة عند الشيعة^(٥).

- ورع :

وهذا اللفظ عند إضافته إلى لفظ (ثقة) يدلّ على علو الشأن^(٦)، والورع قيل فيه: إنّهُ يفيد المدح، وقيل: التوثيق، والأخير أصحّ لأنّ الورع بمعناه هو مرتبة عليا بعد العدالة، فإنّ الورع هو الكفّ عن محارم الله تعالى، وهذا يثبت العدالة والثاقة بطريق أولى^(٧)، وهناك من يقول: إنّهُ يدلّ على المدح التامّ القريب من الوثاقة بل لعلّه دالّ عليها^(٨)، أو يفيد

(١) الرواشح السماوية : ١٠٣، وينظر : الدراية : ١٢١ .

(٢) دراسات موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٠ - ١٥١ .

(٣) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٩٢ .

(٤) دروس في الدراية : ١٣٨ .

(٥) منتهى المقال : ٩٨ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٨٨ .

(٦) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار : ١٩٢ .

(٧) منتهى المقال : ١٠٣ - ١٠٤ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٩٠ .

المدح المقبول^(١).

- يكتب حديثه ، أو ينظر حديثه ، أو يحتجّ بحديثه :

وهذه الألفاظ تدلّ على المدح المعتدّ به ولا يفهم منها التوثيق^(٢) ،

ويحتجّ بحديثه أي يستدلّ به ويعتمد عليه ، وهو يفيد المدح من دون التعديل والتوثيق^(٣) ، وقيل : تفيد المدح المطلق^(٤) .

٢ - ألفاظ التجريح :

ونسوق قسماً من ألفاظ الجرح وهي ، ما يلي :

- خلط ، مخلط أو مختلط :

والخلط هو الحمق وضعف العقل^(٥) ، وقيل : يعني فساد العقيدة^(٦)

وفسق الراوي^(٧) ويعني المزج ، وهو على أنواع : منها خلط الاعتقاد

الصحيح بالفساد ، وخلط الروايات المنكرة بغيرها ، وخلط أسانيد الأخبار

بالأخرى ، وخلط المطالب الصحيحة بغيرها^(٨) ، لكن هذه الألفاظ لا تدلّ

على التضعيف ، فالمراد بها من لا يبالي عمّن يروي بدليل أنّ هناك من علم

حسن عقيدته ووصف بالمخلط وذلك أنّه لم يكن يبالي عمّن يروي ،

(١) الفوائد الرجالية : ٤٦ .

(٢) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٣ ، منتهى المقال : ١٠٢ .

(٣) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٩٥ .

(٤) فائق المقال : ٣٤ .

(٥) الدراية : ١٢٣ .

(٦) منتهى المقال : ١٠٧ .

(٧) دروس موجزة في الرجال والدراية : ١٥٥ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٥١ .

وليس هذا طعنًا فيه بل هو اعتراض على طريقته ^(١).

- خبيث :

وهو يفيد عدم الاعتبار بل الجرح ، وهو من ألفاظ الذمّ الأكيدة ^(٢) ، ويدلّ على فساد العقيدة ^(٣) .

- رجس :

وهو ما يستقذر منه ، وهي تدلّ على ذمّ أكيد ^(٤) وفساد العقيدة ^(٥) .

- ساقط ، ساقط الحديث :

وهذا يدلّ على كفره فلا يكتب حديثه ولا يعتبر ^(٦) ، وقد يراد به السقوط في نفس الراوي ، وقد يراد في حديثه لا في نفسه ، وهما من ألفاظ الجرح وعدم الاعتبار ^(٧) فضلاً عن كونهما من الألفاظ القادحة ^(٨) التي تدلّ على الطعن بالراوي ^(٩) والذمّ له ^(١٠) .

- ضعيف ، ضعيف الحديث :

وهو - أي ضعف الحديث - يدلّ على سقوط روايته ولا تفيد القدح

(١) منتهى المقال : ١٠٧ ، وينظر : وصول الأخبار : ١٩٢ ، وخلاصة الأقوال : ٣١٤ وما بعدها ، رجال ابن داود : ٢٢٦ وما بعدها .

(٢) الفوائد الرجالية : ٥١ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٥٥ .

(٣) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٥ .

(٤) معجم رجال الحديث : ٦٧ ، الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٥) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٦ .

(٦) وصول الأخبار : ١٩٣ .

(٧) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٧٥ .

(٨) الدراية : ١٢٣ .

(٩) دروس موجزة في الرجال والدراية : ١٥٦ .

(١٠) منتهى المقال : ١٠٧ .

في نفس الرجل ، لأنّ الضعف أعمّ من الفسق ، فضلاً عن أنّ أسباب الطعن كثيرة ، مثل : قلة الحفظ ، سوء الضبط ، الرواية عن الضعفاء والمجاهيل أو عن فاسدي العقيدة ^(١) ، وإذا ورد هذا اللفظ مجرداً عن إضافته إلى الحديث فهو لا شك مناف للعدالة ^(٢) ، أي أنّ الراوي ضعيف في نفسه ^(٣) ، وهو من ألفاظ الجرح والذم ^(٤) .

- غال :

وهو ما يدلّ على فساد العقيدة ^(٥) وكفر الراوي فلا يكتب حديثه ولا يعتبر ^(٦) ، واستعمل هذا العنوان في الفرق المنحرفة التي كانت تُألّه الأئمة عليهم السلام فضلاً عن يروي صفات الأئمة: ممّا يوهّم السامع في أوّل وهلة أنّها من صفات الله تعالى ^(٧) ، ومأخوذ من الغلوّ بمعنى التجاوز عن الحد ^(٨) ، وهو من ألفاظ الجرح والذم ^(٩) .

- غمز عليه في حديثه :

وهو الطعن في الحديث ، وليس من أسباب الجرح ولا منافاة بينه

(١) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٦ .

(٢) دروس في علم الدراية : ١٤٢ .

(٣) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ٩٣ ، وينظر : خلاصة الأقوال : ٣٠٥ وما بعدها ، رجال ابن داود : ٢٢٦ وما بعدها ، بحوث في مباني علم الرجال : ٣٢٠ .

(٤) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

(٥) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٥ ، الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٦) وصول الأخبار : ١٩٣ .

(٧) بحوث في مباني علم الرجال : ٣١٧ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١١١ .

(٩) الدراية : ١٢٣ ، الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

وبين العدالة^(١)، وهناك من يقول: إنه من ألفاظ الجرح^(٢).

- غير مسكون إلى روايته:

وهو من ألفاظ الجرح والذم^(٣).

- كذاب، كذوب:

وهو ما يدل على الفسق^(٤) وحديثه لا يكتب ولا يعتبر^(٥)، وكذاب

وكذوب من ألفاظ الجرح، والأخير معناه كثير الكذب^(٦)، وهو أدل الألفاظ على التوهين^(٧)، والكذاب هو الذي يختلق الحديث^(٨).

- لا شيء، ليس بشيء، ليس بذاك، ليس بذاك القوي، لا يعتد به،

لا يعتنى به:

وهذه الألفاظ دلالة على المبالغة في نفي اعتباره^(٩)، وهي تدل على

الطعن فيه^(١٠)، وإن هذه الألفاظ جارحة^(١١) لكن ينظر في حديث أصحابها

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١١٢.

(٢) دروس موجزة في الرجال والدراية: ١٥٧.

(٣) الرواشح السماوية: ١٠٣، معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١١٢.

(٤) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥٥.

(٥) وصول الأخبار إلى أصول الأخبار: ١٩٣.

(٦) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١٢٧.

(٧) الرواشح السماوية: ١٠٣.

(٨) الدراية: ١٢٣، وينظر: خلاصة الأقوال: ٣٢٤، رجال ابن داود: ٢٣١ وما

بعدها. ومن مصادر الجمهور ينظر: نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المكتبة

العلمية، المدينة المنورة، (د.ت): ١٧.

(٩) الدراية: ١٢٣، الفوائد الرجالية: ٥١، دروس في علم الدراية: ١٢٣.

(١٠) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥٦.

(١١) وصول الأخبار: ١٩٢، الرواشح السماوية: ١٠٣، فائق المقال: ٣٤.

ويعتبر^(١) .

- ليس بمشكور ، ليس بصادق ، ليس بعادل ، ليس بمرضي :

وهذه الألفاظ تفيد فسق الراوي^(٢) ، وهي من ألفاظ الذم والقبح^(٣) التي تنفي المدح^(٤) .

- لين ، لين الحديث :

ويعني أنه يتساهل في روايته من غير الثقة^(٥) ، وهو من ألفاظ الجرح^(٦) .

- ليس بمرضي الحديث ، ليس بنقي الحديث :

وهو غمز في رواياته إذا ذكرت هذه الألفاظ مع المضاف إليه وغمز في الراوي إذا ذكرت من دون الإضافة^(٧) ، وهي ألفاظ لا تدلّ على جرح الراوي بل فقط الغضّ عن حديثه^(٨) .

- متروك الحديث ، متروك في نفسه :

والمتروك هو ما يرويه من يتهم بالكذب ولا يعرف ذلك الحديث إلّا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة ، وكذلك من عرف بالكذب في

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٣٧ .

(٢) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٥ .

(٣) منتهى المقال : ١٠٧ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٣٨ ، معجم ألفاظ توثيق الحديث : ٦٥ .

(٤) الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٥) الدراية : ١٢٣ ، دروس في علم الدراية : ١٤٣ .

(٦) وصول الأخبار : ١٩٢ ، الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٧) الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٨) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٣٨ .

كلامه وإن لم يظهر منه وقوعه في الحديث ، وهو من ألفاظ الجرح ويفيد عدم الاعتبار^(١) ، وهذه الألفاظ تدلّ على الطعن وترك حديث الراوي الموسوم بها وعدم اعتباره^(٢) ، وهذه من ألفاظ الجرح والذم^(٣) .

- متهم ، متهم بالغلو ، متهم بالكذب :

متهم بالكذب أو الغلو من الألفاظ الجارحة وتفيد الذم^(٤) وتدلّ على عدم الاعتبار بالموسوم بها^(٥) ، وهي من الألفاظ التي تدلّ على الطعن^(٦) والجرح والذم^(٧) .

- مجهول :

والمجهول هو من حكم علماء الرجال عليه بالجهالة^(٨) ، وهو من ألفاظ الجرح والذم^(٩) .

- مرتفع القول :

والمراد أنه من أهل الارتفاع والغلو فيكون ذلك جرحاً^(١٠) ، أي لا

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) وصول الأخبار : ١٩٣ ، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٦ .

(٣) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، الفوائد الرجالية : ٥١ ، منتهى المقال : ١٠٧ .

(٤) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٤٦ .

(٥) الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٦) دراسات موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٦ .

(٧) الدراية : ١٢٣ ، الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

(٨) دراسات موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٩٥ ، معجم مصطلحات الرجال

والدراية : ١٤٧ .

(٩) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(١٠) دراسات موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٧ .

يعتبر قوله ولا يعتمد عليه^(١)، وهو من ألفاظ الجرح^(٢).

- مضطرب، مضطرب الحديث :

لفظ (مضطرب) من دون إضافة يدلّ على عدم الاعتبار ويكون الغمز على الراوي، ومع إضافة كلمة (الحديث) يكون الغمز في روايات الراوي وليس فيه^(٣)، والحديث المضطرب هو الحديث الذي اختلف راويه فيه متناً أو سنداً، فيرويه مرة على وجه وأخرى على وجه آخر مخالف له^(٤)، ومعناه - أي المضطرب - الذي يستقيم تارة وينحرف أخرى^(٥)، الذي يتساهل في روايته من غير الثقة^(٦)، وهذه الألفاظ من ألفاظ الجرح والذم^(٧).

- ملعون :

وهو يدلّ على فساد العقيدة^(٨) والذمّ الأكيد^(٩)، وهو من ألفاظ الجرح^(١٠).

- منكر، منكر الحديث :

(١) الدراية : ١٢٣، دروس في علم الدراية : ١٤٣ .

(٢) الرواشح السماوية : ١٠٣، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٥٤، وينظر :

بحوث في مباني علم الرجال : ٣١٣ - ٣١٧ .

(٣) الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٤) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٦٢ .

(٥) دروس في علم الدراية : ١٤٢ .

(٦) الدراية : ١٢٣، منتهى المقال : ١٠٧ .

(٧) فائق المقال : ٣٤ .

(٨) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٥ .

(٩) الفوائد الرجالية : ٥١، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٧٢، منتهى المقال :

١٠٧ .

(١٠) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٧٤ .

والمنكر ما خالف المشهور وكان راويه غير ثقة^(١)، ومنكر الحديث أي يتساهل في روايته^(٢)، وهذا غمز في رواياته، أما إذا كان لفظه منكراً فهو دليل على عدم الاعتبار لشخص الراوي^(٣)، وهو من دلالات الضعف^(٤) وألفاظ الجرح والذم^(٥).

- مهمل :

وهو عبارة عمّن لم يحكم عليه بمدح ولا ذمّ وإن عرف حاله وبان أمره^(٦) وهو المتروك، أو هو الحديث الذي لم يذكر بعض رواته في كتاب الرجال ذاتاً ووصفاً^(٧)، وهو من ألفاظ الجرح والذم^(٨).

- واه، واهي الحديث :

أي : ضعيف للغاية، وهو كناية عن شدة ضعفه وسقوط اعتباره حديثه^(٩)، ولفظ (واه) من ألفاظ الجرح والذم^(١٠).

- وضّاع، وضّاع الحديث :

(١) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٧٥ .

(٢) الدراية : ١٢٣ ، منتهى المقال : ١٠٧ .

(٣) الفوائد الرجالية : ٥١ .

(٤) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٥٦ .

(٥) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٧٦ .

(٦) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية : ١٩٥ .

(٧) معجم مصطلحات الرجال والدراية : ١٧٩ .

(٨) الرواشح السماوية : ١٠٣ .

(٩) الدراية : ١٢٣ ، دروس في علم الدراية : ١٤٣ ، معجم مصطلحات الرجال

والدراية : ١٨٦ .

(١٠) الرواشح السماوية : ١٠٣ ، فائق المقال : ٣٤ .

أي: يأتي بالحديث ويختلق من نفسه ويكذبه^(١)، وهو جرح له وبيان لمذموميته^(٢) ويدلّ دلالة واضحة على فسقه^(٣)، وهو من ألفاظ الجرح والذم^(٤).

- يعرف حديثه وينكر:

والمراد أنّه يؤخذ به تارة ويردّ أخرى أو أنّ من الناس من يأخذ به ومنهم من يردّه وذلك لضعفه أو لضعف حديثه، وربّما قالوا في الراوي نفسه: إنّهُ يعرف وينكر، وهذا ليس دليل قدح للراوي بقدر ما هو ذمّ لحديثه^(٥)، وهذا من دلالات الطعن فيه^(٦).

وهناك ألفاظ متعلّقة بالمذاهب الفكرية وتدلّ على فساد العقيدة، مثل: ناصبي^(٧)، خطّابي^(٨)، معتزلي^(٩)، شاري^(١٠)، كيسانبي^(١١)، مرجعي^(١٢)، إلخ.

(١) الدراية: ١٢٣، دروس في علم الدراية: ١٤٢.

(٢) الفوائد الرجالية: ٥١.

(٣) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥٥.

(٤) الرواشح السماوية: ١٠٣، فائق المقال: ٣٤.

(٥) معجم مصطلحات الرجال والدراية: ١٩٦ - ١٩٧، بحوث في مباني علم الرجال: ٣٢٣.

(٦) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ١٥٦.

(٧) ينظر: دروس في الرجال والدراية: ١٥٤، الفوائد الرجالية: ٥١.

(٨) ينظر: خلاصة الأقوال: ٣٣٢، رجال ابن داود: ٢٨٠.

(٩) ينظر: خلاصة الأقوال: ١٨٨، ٢٤٣، ٢٦٦، ٢٧٠، رجال ابن داود: ١٤١.

(١٠) ينظر: خلاصة الأقوال: ١٣٢، رجال ابن داود: ٣٠١.

(١١) ينظر: خلاصة الأقوال: ٣٤٣ وما بعدها، رجال ابن داود: ١٠٨ وما بعدها.

(١٢) ينظر: خلاصة الأقوال: ٢٠٤، ٣٤٣، رجال ابن داود: ١٨. والشيء بالشيء

يذكر هناك ألفاظ خاصّة وغريبة لا يستعملها إلّا القليل من العلماء وجدتها في كتب

ثانياً: التوثيق الخاصة والعامة في المصنّفات الرجالية للإمامية

التوثيق الخاصة هي: التوثيق الواردة في حقّ شخص معيّن من دون أن تكون هناك ضابطة خاصة في البين^(١) تعمّه وغيره^(٢)، وتعرف أيضاً بأنها الطرق التي تنفع في توثيق شخص إن وجدت فيه دون اندراجه تحت عنوان عام بحيث يعطي قاعدة في التوثيق الشخصي كقول الرجالي، فقوله يفيد التوثيق لكن هو توثيق شخصي للمخبر الذي نصّ على وثاقته^(٣).

أما التوثيق العامة فهي: توثيق جماعة تحت ضابطة خاصة وعنوان معيّن^(٤)، وتعرف أيضاً بأنها: الطرق التي تعطي عنواناً يكشف من خلالها وثاقة الرجل ممّن اندرج تحت هذا العنوان وإن لم يتعلّق التوثيق الشخصي به، كما في مشايخ الإجازة على القول المشهور^(٥).

الرجال الخاصة بمدرسة الجمهور، ومن هذه الألفاظ: (القبان)، (هو على يدي عدل)، (كان ممّن أخرجت له الأرض أفلاذ أكبادها)، (تدعني أو أقيء)، (سداد من عيش)، (روى عمّن لم يخلق)، (في دار فلان شجر يحمل الحديث)، (حاطب ليل)، (طيراً طراً)، وغيرها من الألفاظ التي يمكن الاطلاع على معانيها في المصادر الآتية: الجرح والتعديل ٥٠/٢، المجروحين من المحدثين والضعفاء المتروكين ٢٦٤/٢، المحدث الفاصل بين الراوي والسامع: ٥٩٥، النهاية في غريب الحديث: ٢٥٣/٢، اختصار علوم الحديث: ١٠٥ - ١٠٦، ميزان الاعتدال ٧٨٠/٢، ٣١٧/٦، و١٢٠/١، لسان الميزان ٤٢٤/٣، تهذيب التهذيب ٩/٤.

ولتفسير بعض هذه الألفاظ ينظر: أدب الكاتب: ٤٥ وما بعدها، الفتح المغيب ٢١٩/٢ وما بعدها.

(١) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ٢٥.

(٢) كليات علم الرجال: ١٥١.

(٣) منتهى المقال في الدراية والرجال: ١٤٣.

(٤) دروس علمي الرجال والدراية: ٢٥، كليات علم الرجال: ١٥١.

(٥) منتهى المقال في الدراية والرجال: ١٤٣.

وتعدّ هذه التوثيقات من متفرّدات الإمامية ولاسيّما فيما يخصّ التصنيف في علم الرجال .

١ - التوثيقات الخاصّة :

ويثبت التوثيق الخاص بوجوه ذكرها تبعاً :

- نصّ أحد المعصومين عليه السلام :

مما ثبت به الوثاقة أن ينصّ على ذلك أحد المعصومين عليه السلام ، وهذا لا إشكال فيه ، إلّا أن ثبوت ذلك يتوقّف على إحرازه بالوجدان أو برواية معتبرة ، والوجدان وإن كان غير متحقّق في زمان الغيبة إلّا نادراً إلّا أن الرواية المعتبرة موجودة كثيراً^(١) ، كما أن شهادة المعصوم عليه السلام بوثاقة شخص فلا إشكال في كون ذلك طريقاً لإثبات الوثاقة ، ولكن ينبغي أن لا يكون التوثيق للراوي نفسه وإلّا كان ذلك أشبه بالدور^(٢) .

- نصّ أحد الأعلام المتقدّمين :

وتثبت الوثاقة عندما ينصّ على ذلك أحد الأعلام كالبرقي وابن قولويه والكشي والصدوق والمفيد والنجاشي والشيخ الطوسي وأضرابهم ، وهذا لا إشكال فيه من جهة الشهادة وحجّة الثقة ، ولا يعتبر في حجّة خبر الثقة العدالة ، ولهذا نعتد على توثيقات أمثال ابن عقدة وابن فضال وغيرهما^(٣) ؛ لأنّ توثيقات المتقدّمين تقوم على الحسّ لا على الحدس ، فإنّ

(١) طبقات الرواة ٣٩/١ .

(٢) دروس تمهيدية في القواعد الرجالية : ١١٠ ، منتهى المقال : ١٤٤ - ١٤٥ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١١٩ ، وينظر : كليات علم الرجال : ١٥١ - ١٥٢ ، دروس في علمي الرجال والدراية : ٢٥ - ٢٦ .

(٣) معجم رجال الحديث ٤٠/١ ، وينظر : دروس تمهيدية : ١١١ - ١١٦ .

الطريق بينهم وبين الرواة كانت متصلة فضلاً عن قرب العهد منهم بالأشخاص^(١).

- نص أحد الأعلام المتأخرين :

وتثبت الوثاقة عندما ينص على ذلك أحد الأعلام المتأخرين بشرط أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريب العصر منه كما هو الحال في توثيقات الشيخ منتجب الدين وابن شهر آشوب، وأمّا في غير ذلك كما في توثيقات ابن طاووس والعلامة الحلّي وابن داود ومن تأخر عنهم كالمجلسي لمن كان بعيداً عن عصرهم فلا عبرة بها، فإنها مبنية على الحدس والاجتهاد جزماً، وذلك لأن السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ الطوسي فأصبح عامة الناس إلّا قليلاً منهم مقلّدين يعملون بفتاوى الشيخ ويستدلّون بها كما يستدلّ بالرواية، إذ إنهم حينما يذكرون طرقهم إلى أرباب الأصول والكتب المعاصرين للمعصومين عليه السلام يذكرون طرقهم إلى الشيخ الطوسي ويحيلون ما بعد ذلك إلى طرقه، وهكذا فعل العلامة الحلّي والشهيد الثاني وغيرهم^(٢).

- دعوى الإجماع من قبل الأقدمين :

ومن جملة ما ثبت به الوثاقة هو أن يدّعي أحد من الأقدمين الإجماع على وثاقة أحد، فإنّ ذلك وإن كان إجماعاً منقولاً إلّا أنّه لا يقصر عن توثيق

(١) منتهى المقال : ١٤٦ - ١٤٧، كليات علم الرجال : ١٥٣، دروس في علمي الرجال والدراية : ٢٦، بحوث في مباني علم الرجال : ١١٩.

(٢) معجم رجال الحديث ٤٢/١ - ٤٣، وينظر : دروس تمهيدية : ١١٦ - ١١٧، منتهى المقال : ١٤٨ - ١٤٩، كليات علم الرجال : ١٥٤ - ١٥٥، دروس في علمي الرجال والدراية : ٢٧ - ٢٨، بحوث في مباني علم الرجال : ١٢٠ - ١٢٢.

مدعي الإجماع نفسه منضمّاً إلى دعوى توثيقات أشخاص آخرين ، بل إن دعوى الإجماع على الوثاقة يعتمد عليها حتى إذا كانت الدعوى من المتأخرين ، فإن هذه الدعوى تكشف عن توثيق بعض العلماء لا محالة ، وهو يكفي في إثبات الوثاقة^(١) .

- حسن الظاهر :

وهو من الطرق الخاصة للتوثيق ، وهذا ممّا لم يتعرّض له علماء الرجال على الرغم من أهميته اللهم إلا ما أشار إليه بعض المتأخرين ، والمراد بحسن الظاهر أن تكون أفعاله بحسب ما ينقل في ترجمته موصوفة بالحسن من إقامة الجماعة وبتّ أخبار أهل البيت عليهم السلام وما شابه ذلك ممّا لا يخفى على أحد حسنه ، وهذا الطريق دليله ما ثبت في علم الفقه من أنّ حسن الظاهر كاشف تعبدي عن العدالة ، فكما ثبت هناك أنّ حسن الظاهر يكفي لثبوت عدالة شخص فهي كافية لثبوت وثاقته ، لأنّ العدالة أرقى من الوثاقة^(٢) .

- سعي المستنبط إلى جمع القرائن :

إنّ سعي المستنبط إلى جمع القرائن والشواهد المفيدة للاطمئنان بوثاقة الراوي أو خلافها من أوثق الطرق ، ولكن سلوك ذلك الطريق يتوقّف على وجود قدرات في السالك أهمّها التسلّط على طبقات الرواة والإحاطة بخصوصيات الراوي من حيث المشايخ والتلاميذ وكمية رواياته من حيث الكثرة والقلة ومدى ضبطه ، وبما أنّ سلوك هذا الطريق فيه مشاقٌ عظيمة

(١) معجم رجال الحديث ٤٥/١ ، كليات علم الرجال : ١٥٦ - ١٥٧ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٢٢ .

(٢) منتهى المقال : ١٥٢ - ١٥٣ ، كليات علم الرجال : ١٥٧ .

قَدْ، سالكه وعَزَّ طارقه، والسائد على العلماء في التعرف على الرواة الرجوع إلى نقل التوثيق والتضعيفات^(١).

٢ - التوثيق العامة :

ويثبت التوثيق العام بوجوه نذكرها بما يأتي :

- أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ الطوسي :

قيل : إن جميع من ذكره الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام ثقات ، واستدلوا على ذلك بما ذكره الشيخ المفيد في أحوال الصادق عليه السلام إذ قال : «إن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه عليه السلام من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات فكانوا أربعة آلاف»^(٢).

- سند أصحاب الإجماع :

وما قيل بثبوته في التوثيق العامة هو وقوع شخص في سند رواية رواها أحد أصحاب الإجماع وهم ثمانية عشر رجلاً^(٣) ، فذهب جماعة إلى

(١) كليات علم الرجال : ١٥٨ .

(٢) معجم رجال الحديث ٥٥/١ ، وينظر : بحوث في مباني علم الرجال : ١٢٤ - ١٢٥ ، كليات علم الرجال : ٣٢٣ - ٣٣١ .

(٣) وهم : زرارمة ومعروف بن خزبوذ وبريد وأبو بصير الأسدي والفضيل بن يسار ومحمد بن مسلم الطائفي ، وقال بعضهم مكان أبي بصير الأسدي : أبو بصير المرادي وهو ليث بن البختری ، وهم من أصحاب الباقر والصادق عليه السلام ؛ وجميل بن درّاج وعبد الله بن مسكان وعبد الله بن بكير وحماد بن عيسى وحماد بن عثمان وأبان بن عثمان ، وهم أحداث أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ؛ ويونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى بئاع السابري ومحمد بن أبي عمير وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب وأحمد بن محمد بن أبي نصر ، وقال بعضهم مكان الحسن بن محبوب : الحسن بن علي بن فضال ، وفضالة بن أيوب ، وقال بعضهم مكان ابن فضال : عثمان بن عيسى ، وهم أصحاب الكاظم والرضا عليه السلام ، ينظر : معجم رجال الحديث : ٥٧ - ٥٨ ، بحوث في علم الرجال : ١٢٦ - ١٢٧ .

الحكم بصحة كل حديث رواه أحد هؤلاء إذا صح السند إليه حتى إذا كانت روايته عن من هو معروف بالفسق والوضع ، فضلاً عما إذا كانت روايته عن مجهول أو مهمل ، أو كانت الرواية مرسلة^(١) .

- رواية صفوان وأضرابه :

ومما قيل بثبوته في التوثيقات العامة هو رواية صفوان بن يحيى أو ابن أبي عمير أو أحمد بن محمد بن أبي نصر وأضرابهم عن شخص ، فقد قيل : إنهم لا يروون إلا عن ثقة ؛ وعليه فيؤخذ بمراسيلهم ومسانيدهم وإن كانت الوسطة مجهولاً أو مهملاً^(٢) .

- الوقوع في سند محكوم بالصحة :

وهو وقوع شخص في سند رواية قد حكم أحد الأعلام من المتقدمين أو المتأخرين بصحتها ، ومن هذا مثلاً يحكم باعتبار كل من روى عن محمد بن أحمد بن يحيى . إلا أن اعتماد الأعلام المتقدمين والمتأخرين على رواية شخص والحكم بصحتها لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه ، وذلك لاحتمال أن الحاكم بالصحة يعتمد على أصالة العدالة ويرى حجة كل رواية يرويها مؤمن لم يظهر منه فسق ، وهذا لا يفيد من يعتبر وثاقة الراوي أو حسنه في حجة خبره^(٣) .

(١) معجم رجال الحديث : ٥٧ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٢٦ - ١٢٧ ، منتهى المقال : ١٩١ - ١٩٤ ، كليات علم الرجال : ١٦٨ - ٢٠٢ .

(٢) معجم رجال الحديث : ٦١ ، منتهى المقال : ١٩٨ - ١٩٩ ، وينظر : كليات علم الرجال : ٢٠٥ - ٢٧١ .

(٣) معجم رجال الحديث : ٧٠ - ٧١ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٤٤ - ١٤٥ .

- وكالة الإمام عليه السلام :

قيل : إنّ الوكالة من الإمام عليه السلام ملازمة للعدالة التي هي فوق الوثاقة . لكن الوكالة لا تستلزم العدالة ، ويجوز توكيل الفاسق إجماعاً وبلا إشكال ، غاية الأمر أنّ العقلاء لا يوكّلون في الأمور المالية من لا يوثق بأمانته^(١) .

والوكالة على مراتب : منها بمثابة النيابة عن الإمام عليه السلام في شؤون الفتيا والقضاء ، ومنها ما يكون وكالة في جبي الأخماس ، ومنها ما يكون وكيلاً في رفع النزاع كقاضي تحكيم ، ومنها ما يكون وكيلاً في الأمور الفردية والمعاشية كخدمهم وغلماهم عليهم السلام والوكالة على مزرعة أو وقف أرض^(٢) .

- شيخوخة الإجازة :

لقد اشتهر أنّ مشايخ الإجازة مستغنون عن التوثيق ، فهم لا يزيدون في الجلالة وعظم الرتبة عن أصحاب الإجماع وأمثالهم ممّن عرفوا بصدق الحديث والوثاقة . والصحيح أنّ شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ كما لا تكشف عن حسنه^(٣) ، فضلاً عن أنّه ليس كلّ شيوخ الإجازة يستوثقون ، بل يقتصر الأمر على ما اشتهر منهم ، كما عدّد جماعة عدداً من مشايخ الإجازة لم يرد فيهم توثيق^(٤) .

- مصاحبة المعصوم :

قال بعضهم : إنّ مصاحبة أحد للأئمة المعصومين عليهم السلام من أمارات الوثاقة . إلّا أنّ المصاحبة لا تدلّ بوجه لا على الوثاقة ولا على الحسن ، كيف وقد صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسائر المعصومين عليهم السلام من لا حاجة إلى بيان

(١) معجم رجال الحديث : ٧١ ، منتهى المقال : ١٩٤ ، الفوائد الرجالية : ٤٧ .

(٢) بحوث في مباني علم الرجال : ١٥٠ - ١٥١ ، وينظر : كليات علم الرجال : ٤٣٥ ، دراسات في علمي الرجال والدراية : ٣٦ - ٣٧ .

(٣) معجم رجال الحديث : ٧٢ - ٧٣ .

(٤) بحوث في مباني علم الرجال : ١٤٥ - ١٤٦ ، منتهى المقال : ٢١٢ - ٢١٣ .

حالهم وفساد سيرتهم وسوء أفعالهم^(١).

- من له كتاب أو أصل :

فقد قيل : إنَّ كون شخص ذا كتاب أو أصل أمانة على حسنه ومن أسباب مدحه . ولكن ربَّ مؤلف كذاب وضاع ، وقيل : إنَّ النجاشي والشيخ الطوسي ذكرا جماعة منهم^(٢) .

- ترخَّم أحد الأعلام :

واستدلَّ على حسن من ترخَّم عليه أحد الأعلام - كالشيخ الصدوق ومحمَّد بن يعقوب وأضرابهما - بأنَّ في الترخَّم عناية خاصَّة بالمترخَّم عليه ، فيكشف ذلك عن حسن لا محالة . لكن الترخَّم هو طلب الرحمة من الله تعالى ، فهو دعاء مطلوب ومستحبَّ في حقِّ كلِّ مؤمن ، وقد ترخَّم الإمام الصادق عليه السلام لكلِّ من زار الإمام الحسين عليه السلام ، بل إنَّه عليه السلام ترخَّم لأشخاص معروفين بالفسق لما كان فيهم ما يقتضي ذلك^(٣) .

- كثرة الرواية عن المعصوم :

وقد استدلَّ على اعتبار الشخص بكثرة روايته عن المعصوم عليه السلام بواسطة أو بلا واسطة بثلاث روايات منقولة عن الإمام الصادق عليه السلام ، منها قوله : «اعرفوا منازل الرجال منَّا على قدر روايتهم عنَّا» ، والمراد بـ (قدر روايتهم عنَّا) ليس هو قدر ما يخبره الراوي عنهم عليهم السلام وإن كان لا يعرف

(١) بحوث في مباني علم الرجال : ١٥٤ ، ودراسات في علمي الرجال والدراية : ٣٣ - ٤٥ .

(٢) معجم رجال الحديث : ٧٤ ، وينظر : بحوث في مباني علم الرجال : ١٥٩ - ١٦٢ .

(٣) معجم رجال الحديث ٧٤/١ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٦٦ - ١٦٧ .

صدقه ولا كذبه ، بل المراد هو قدر ما تحمله الشخص من رواياتهم عليه السلام ، وهذا لا يمكن إحرازه إلا بعد ثبوت حجية قول الراوي وإن ما يرويه قد صدر عن المعصوم عليه السلام ^(١) .

- ذكر الطريق إلى الشخص في المشيخة :

وقد جعل بعضهم ذكر الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ) شخصاً في من له إليه طريق موجباً للمدح وعدّوه من الممدوحين ، إذ إن الصدوق كان قد التزم في أول كتابه أن يروي عن الكتب المعتمدة المعتمدة عليها ، وعليه فيكون صاحب الكتاب ممدوحاً لا محالة . ولكن هذا تخيل نشأ من قول الصدوق في أول كتابه الموسوم من لا يحضره الفقيه : «وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول وإليها المرجع ، مثل كتاب ...» ، ولكن من الظاهر أنه يريد بذلك أن الروايات المستخرجة مستخرجة من الكتب المعتمدة ، ولا يريد أنه استخرجها من كتب من ذكرهم في المشيخة وذكر طريقه إليهم ^(٢) .

- كون الراوي ممتنع على العمل برواياته :

وردت إشارات من الشيخ الطوسي وغيره من الأوائل على العمل بما يرويه قسم من الرجال بغض النظر عن مخالفتهم في المذهب وذلك لأنهم يروون عن الأئمة المعصومين عليهم السلام روايات لا يوجد ما يخالفها من الأئمة عليهم السلام ، وعليه اتفق على العمل بروايات هؤلاء الرواة ^(٣) .

(١) الفوائد الرجالية : ٤٧ - ٤٨ ، معجم رجال الحديث : ٧٥ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٥٥ - ١٥٨ .

(٢) معجم رجال الحديث ٧٦/١ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٦٥ - ١٦٦ .

(٣) بحوث في مباني علم الرجال : ١٣٥ - ١٣٦ ، منتهى المقال : ١٩٦ .

- عدم استثناء القميين الراوي من رجال نواذر الحكمة :

وكتاب نواذر الحكمة لمحمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري هو كتاب حسن كبير مشتمل على كتاب يعرفه القميون بـ (دبّة شبيب)، وشبيب فامي - بياع القوم - كان بقم ، له دبّة ذات بيوت يعطي منها ما يطلب منه ، فشبهوا هذا الكتاب بذلك لاشتماله على الكتب العديدة؛ ولأنّه كان يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ولا يبالي عمّن أخذ - وإن لم يكن عليه في نفسه طعن في شيء - فإنّ القميين محصّوا كتابه ونقّوه باستثناء ما يقارب من ستّة وعشرين رجلاً من مشائخه واعتمدوا على باقي رجاله ، واعتمادهم عليهم مع ما عرف من تشدّد في مسلكهم المفرط في التوثيق والتعديل ، لكن ليس كلّ ما استثناءه القميون وضعّفوه يعتدّ بتضعيفهم له ، لتشدّدهم الخاصّ في التعديل والتجريح على رؤية خاصّة في المعارف^(١).

- كونه من مشيخة الكتب الأربعة وذكر طريق إليه :

فقد جعله غير واحد من طرق المدح باعتبار ما ذكره كلّ من المحمّدين الثلاثة في أوّل كتبهم من أنّهم استخرجوا أحاديث كتبهم من الكتب المشهورة المعوّل عليها والآثار الصحيحة أو المقترنة بقرائن تدلّ على صحتها ، وإنّ طرقهم إلى تلك الكتب لم يقتصر فيها على التي ذكروها في المشيخة بل عقد كلّ من الصدوق والشيخ الطوسي كتاب فهرست يجمع فيه طرقه إلّا أنّ الأوّل منهما لم يصل إلينا ، فهذا يدلّ على أنّ من يذكرون الطريق إليه في المشيخة معتمد الرواية والكتاب ومركون إلى كتابه^(٢).

(١) كليات علم الرجال : ٢٩١ - ٢٩٦ ، بحوث في مباني علم الرجال : ١٣٦ - ١٣٧ ،
منتهى المقال : ١٩٦ .

(٢) بحوث في مباني علم الرجال : ١٦٢ - ١٦٥ ، منتهى المقال : ١٩٥ - ١٩٧ .

- كونه من شهداء كربلاء :

لأنَّ شهادته تنبئ عن الملكة الراسخة في نفسه من ترك المعاصي وفعل الواجبات ، ولا معنى للتخصيص بشهداء كربلاء فإنَّ المناط المذكور لو تمَّ فهو موجود في كلِّ الشهداء . إلاَّ أنَّه لا ملازمة بين كون الشخص شهيداً وبين كونه ثقة وإن كانت الشهادة أمراً عظيماً لاسيما إذا كانت في كربلاء ، وذلك لأنَّ الشخص قد يكون فيما سبق غير موثوق ثمَّ آل الأمر إلى أن أصبح كذلك عند الشهادة ، فهي لا تكشف عن حاله فيما سبق بل تكشف عن حسن العاقبة ليس إلَّا^(١) .

- التشرف بقاء الحجة عليه السلام :

فإنَّ التشرف بقاءه عليه السلام بعد غيبته لا يكون إلاَّ إذا وصل إلى درجة عليا من صفاء القلب ونقاء النفس تؤهله لذلك ، وإن كانت لا ملازمة بين التشرف بقاءه وبين الوثاقة ، فقد يتشرف بقاءه من ليس كذلك لمصلحة يقتضيها الحال^(٢) .

- وقوع الراوي في سند حكم العلامة الحلي بصحة حديثه :

وفيه أنه حتَّى لو صرح العلامة الحلي بوثاقته لشخص فلا يكفي ذلك لأنَّه من المتأخرين^(٣) . وهناك آراء في مشروعية توثيقات المتأخرين سوف نأتي عليها بالتفصيل لاحقاً .

(١) الفوائد الرجالية : ٤٨ ، منتهى المقال : ١٩٤ - ١٩٥ .

(٢) منتهى المقال : ١٩٥ ، الفوائد الرجالية : ٤٨ .

(٣) منتهى المقال : ١٩٧ .

- أن يذكره الكشي ولا يطعن عليه :

وفيه بأن المطلوب النص على الوثاقة لا عدم الطعن ، ومجرد سكوت الكشي لا يلزم الوثاقة ، خاصة أنه في معرض بيان التوثيق ، وهذا قد يكون لجهله بحاله^(١) .

- كثرة تخريج الثقة عن شخص :

إن نقل الثقة عن شخص لا يدل على كون المروي عنه ثقة لشيوخ نقل الثقات من غيرهم ، ثم كانت كثرة النقل عن الضعاف أمراً مرغوباً عنه بين المشايخ وكانت معدودة من جهات الضعف ، إلا أن كثرة تخريج الثقة عن شخص دليل على وثاقته ، لأن كثرة الرواية عن الضعفاء كانت تعد من أسباب الضعف ، وكثرة النقل عن أي شخص دليل كون المروي عنه ثقة ، وإلا عاد النقل لغواً ومرغوباً عنه^(٢) .

- كونه من بني فضالة :

قيل : إذا كان الراوي منهم فيحكم بوثاقته . والأصل فيه ما روي عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام أنه قال فيهم : «خذوا ما رووا وذروا ما رأوا» ، لكن سند هذه الرواية ضعيف^(٣) .

- أن يكون الراوي من آل أبي شعبة :

والمستند فيه قول النجاشي في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي : «آل أبي شعبة بيت مذكور من أصحابنا ، وروى جدهم أبو شعبة عن الحسن والحسين عليهما السلام ، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلى ما

(١) منتهى المقال : ١٩٧ .

(٢) كليات علم الرجال : ٣٤٩ - ٣٥٠ .

(٣) منتهى المقال : ٢٠٠ ، كليات علم الرجال : ٢٧٨ .

يقولون»^(١) وهذا الكلام صريح من النجاشي بتوثيقهم جميعاً، لذا لا إشكال في الاعتماد عليهم^(٢).

- أن يكون من آل أبي جهم :

والمستند على قول النجاشي في ترجمة منذر بن محمد بن منذر: «ثقة من أصحابنا من بيت جليل»^(٣). هذا الكلام مجمل فلا يدل على وثاقة كل شخص من هذه العائلة، بل غايته مدح عام للعائلة، فيكون فيهم الموثوق وقد يكون منهم غير ذلك أيضاً^(٤).

- أن يكون من مشايخ علي بن إبراهيم القمي :

وثقه - أي علي بن إبراهيم القمي - النجاشي، وقد وقع منه الكلام في توثيق مشايخه في تفسيره المعروف بتفسير القمي، إذ قال: «ونحن ذاكرون ومجيزون بما ينتهي إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم»^(٥)، فكانت مقولته سبباً في توثيق مشايخه. لكن ذهب جماعة من العلماء إلى القول بأن هذا لا يفيد توثيق جميع من روى عنهم سواء روى عنهم مباشرة من دون واسطة أم بواسطة، فكلامه مطلق من هذه الناحية، وذهب جماعة إلى تخصيصه بمن روى عنهم من دون واسطة، وهو المتبع^(٦).

(١) رجال النجاشي : ٢٣٠ / ٦١٢.

(٢) منتهى المقال : ٢٠٠، الفوائد الرجالية : ٥٠.

(٣) رجال النجاشي ٤١٨ / ١١١٨.

(٤) منتهى المقال : ٢٠١، الفوائد الرجالية : ٥٠.

(٥) تفسير القمي ١ / ٤.

(٦) منتهى المقال : ٢٠١ - ٢٠٢، وينظر: كليات علم الرجال : ٣٠٩ - ٣٢٠.

- أن يكون من مشايخ ابن قولويه :

هو جعفر بن محمد بن قولويه من أعلام القرن الرابع الهجري ، كان من أساتذة الشيخ المفيد ، وثقة النجاشي ، وقد وقع منه كلام في توثيق مشايخه في كتابه **كامل الزيارات** ، إذ قال : «ولم أخرج فيه حديثاً روي عن غيرهم ... ولكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته ، ولا أخرجت حديثاً روي عن الشاذ من الرجال ...»^(١) . وذهب جمع من العلماء إلى أنه دليل ظاهر على توثيق جميع من روى عنهم ، ويشمل من روى عنهم بواسطة أو من دون واسطة ، وهناك من يرى أنه يدل على توثيق مشايخه فقط ممن روى عنهم من دون واسطة لا توثيق جميع من كان في السند^(٢) .

- أن يكون من مشايخ النجاشي :

اتَّفَق جمع من الأعلام على أن مشايخ النجاشي ثقات ، ويستفاد ذلك من خلال كلام النجاشي نفسه ، إذ قال في ترجمة أحمد بن محمد بن أبي عبيد الله : «رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي وسمعت منه شيئاً كثيراً ، ورأيت شيوخنا يضعفونه فلم أرو عنه شيئاً وتجنّبه»^(٣) ، وغيرها من النصوص التي تحمل المضمون نفسه ، فاستدلّ العلماء بذلك على تجنّبه عن الضعفاء وعدم روايته إلا عن الموثوق به^(٤) .

(١) كامل الزيارات : ٢٠ .

(٢) منتهى المقال : ٢٠٤ - ٢٠٥ ، كليات علم الرجال : ٢٩٩ - ٣٠٦ .

(٣) رجال النجاشي : ٣٩٦ / ١٠٥٩ .

(٤) منتهى المقال : ٢٠٨ - ٢٠٩ ، كليات علم الرجال : ٢٨٥ ، الفوائد الرجالية : ٥٠ .

ثالثاً - مشروعية تقييمات المتقدمين والمتأخرين من أرباب

الرجال :

١ - مشروعية تقييمات الرجالين المتقدمين :

مما اشتهر بين العلماء أن اشتهار عدالة الصحابي في الأوساط العلمية والثناء عليه من قبل العلماء كاف في ثبوت عدالته والوثوق به ولا يحتاج مع ذلك إلى معدّل ينصّ عليها، كمشايخنا السالفين من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (رض) (ت ٣٢٩هـ) وما بعده ، فإنه لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيب على تزكيته ولا تنبيه على عدالته كما اشتهر في كلّ عصر من ثقّتهم وضبطهم وورعهم زيادة على العدالة^(١) .

وتأسيساً على ما تقدّم من أن تقييماتهم هي من الرواية لا الاجتهاد ، وبذلك تثبت حجّة تقييمات هؤلاء الرجالين ولكن مع ملاحظة أن لا يكون في طريق روايتهم ما يضعّفها أو يعارضها فيطلها^(٢) .

ولابدّ من معرفة وجه حجّة قول الرجالي ودليل الأخذ بقوله والاعتماد عليه حتّى يظهر مدى أهميّة مرجعيّته وبرهانها ، وقد وقع الخلاف في ذلك فظهرت خمسة أقوال هي :

١ - إن حجّيته من باب حجّة الخبر ، فيشترط في حجّة قول

الرجالي وثاقته أو الوثوق به .

٢ - إن حجّيته من باب الشهادة من حيث التزكية ، ولازمه أن يعتبر

فيه العدالة والعدد واللفظ الصريح والحياة وسائر شروط الشاهد .

(١) أصول علم الرجال : ١١٤ .

(٢) أصول علم الرجال : ١١٧ .

٣ - إنَّ حَجَّتِهِ من باب الفتوى ، فيعتبر في الرجالي شروط المفتي .
٤ - إنَّ حَجَّتِهِ من باب قول أهل الخبرة ، فيعتبر في الرجالي الوثوق والاطمئنان وإحراز خبريَّته^(١) .

٥ - إنَّ حَجَّتِهِ من باب الاطمئنان الحاصل بالثبَّت والتبين ، والاطمئنان مرجَّح في تحصيل الأحكام الشرعية ، وهو مبني العقلاء ومعتمد في جميع أمور المعاش والمعاد^(٢) . وقد عبَّر عنها الفضلي بالوثوق الشخصي ، أي اعتماد الفقيه في معرفة سند الرواية على الأمارات والقرائن التي تحيط بالرواية التي يستفاد منها وثاقة الراوي أو الوثوق بصدور الرواية^(٣) .

ولابدَّ في اعتبار توثيقات الرجاليين القدامى توفر جملة شروط هي :

١ - كفاية الوثاقة في الراوي بالمعنى الخاص هي جواز العمل بروايته وإلا كانت النتيجة - لو ثبتت - أخصَّ من المدَّعى وللزم بطلان سائر التوثيقات الصادرة من الثقات الذين لم تسلم جوارحهم الأخرى .
٢ - كون الموثَّق نفسه متَّصفاً بالوثاقة .

٣ - كون شهادة الموثَّق ناشئة عن حسٍّ ومعرفة بالموثَّق لعدم البناء على اعتبار الشهادات الاجتهادية الحدسية ما لم توجب علماً أو اطمئناناً^(٤) .

(١) الفوائد الرجالية : ٤١ - ٤٢ ، دروس تمهيدية : ٣٩ - ٤٠ ، أصول علم الرجال : ٩٠ - ٩٢ .

(٢) الفوائد الرجالية : ٤٢ .

(٣) أصول علم الرجال : ٩٢ .

(٤) بحوث في فقه الرجال : ٨٧ - ٨٨ .

إنَّ الشروط متوافرة في المقام؛ لأنَّ أرباب الكتب الرجالية الأربعة والذين يدور عليهم مدار الأخذ بالتوثيق والتضعيف من أجلّاء الأصحاب وأعظمهم قدراً وأرفعهم شأنًا، كما أنَّ شهادتهم من معرفة وحسٍّ وذلك لقرب بعضهم للرواة مباشرة وبلا واسطة، وكثرة التصنيفات الرجالية من أصحابنا الإمامية في ذلك العصر بحيث يمكن الاعتماد على ما ورد فيها على الرغم من كثرتها^(١).

٢ - مشروعية تقييمات الرجاليين المتأخرين :

وقع الاختلاف بين الأعلام في توثيقات المتأخرين كابن طاووس والعلامة الحلي وابن داود والشهيد الثاني وغيرهم أهى مقبولة أم لا أمّا من رفض توثيقات المتأخرين فاستدلَّ على ذلك بأنَّ توثيقات مثل العلامة الحلي لا تخلو من أحد أمرين : فإمّا أن تكون مستندة إلى توثيقات المتقدمين لو كان لهم توثيق، أو هي مستندة إلى الحدس والاجتهاد لو لم يكن للمتقدمين توثيق، وليست ناشئة من الحسّ والعتور على بعض الكتب الرجالية التي لم يعثر عليها المتقدمون^(٢).

ومن قال : إنَّ أحكام المتأخرين مبنية على الحدس ، فوجه ذلك إلى أنَّ السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ الطوسي وأصبح كلّ من ينقل من بعد زمان الشيخ الطوسي شيئاً من التوثيق أو التضعيف معتمداً على الشيخ نفسه ، لذا نجد كلّ ما لدئي المتأخرين من طرق تمرّ بالشيخ الطوسي ، فالعلامة الحلي في إجازته الكبيرة لبني زهرة يذكر طرقه إلى جميع الكتب التي ينقل

(١) بحوث في فقه الرجال : ٨٨ .

(٢) دروس تمهيدية : ١١٦ .

عنها وجميعها تنتهي إلى الشيخ الطوسي^(١)، وبذلك أصبح عامة الناس إلّا قليلاً منهم مقلّدين يعملون بفتاوى الشيخ الطوسي ويستدلّون بها، وبذلك فتوثيقات هؤلاء الأعلام لا عبرة لها لأنّها مبنية على الحدس والاجتهاد جزماً^(٢).

أمّا أصحاب الرأي الآخر فقد استدّلوا على أنّه من المحتمل عثور مثل العلامة الحلّي على بعض الكتب التي يذكر فيها توثيق بعض الرواة لم تصل بيد الشيخ الطوسي والنجاشي، فقد عثر المتأخرون على ما لم يعثر عليه المتقدمون، فهذا ابن إدريس قد عثر على بعض الأصول الأربعمئة^(٣) واستخرج منها الأحاديث... والسيد رضي الدين ابن طاووس على قسم آخر منها وسجّل بعض ذلك في كتابه المسمّى **بكشف المحجّة**، وفي عصرنا الأخير عثر السيد محمّد الحجّة المعروف بالسيد الكوهكمري على ستّة عشر أصلاً قام بطبعها تحت عنوان **الأصول الستّة عشر**، وعلى الرغم ممّا ذكره الأيرواني أعلاه فقد رجّح الرأي المنكر لحجّة توثيقات المتأخّرين^(٤).

وتشتمل توثيقات المتأخّرين الصادرة منهم على نحوين هما:

(١) دروس تمهيدية : ١١٧، وينظر : معجم رجال الحديث : ٤٢ - ٤٤، أصول علم الرجال : ١١٧.

(٢) الفوائد الرجالية : ٨٠، معجم رجال الحديث : ٤٢، أصول علم الرجال : ١١٧.

(٣) وهي الأصول التي اشتملت على الأحاديث التي رويت عن الأئمة عليهم السلام التي كانت موجودة آنذاك وقد نقلها خمسة وتسعون راوياً، وعليه فالأصل هو ما اشتمل على كلام الإمام بلا واسطة في نقله وكان معتبراً، أمّا ما نقل عنهم بواسطة فهو كتاب وليس أصلاً كما في الكتب الأربعة، وكلّها يرجع إلى بعض هذه الأصول، ينظر: منتهى المقال: ٢٢٣.

(٤) دروس تمهيدية في القواعد الرجالية : ١١٧ - ١١٨.

١ - ما صدر في حقّ المعاصرين لهم ، والكلام فيه عين الكلام عن المتقدّمين لعدم الفرق ، فالدليل هناك هو الدليل هنا .

٢ - ما صدر في حقّ غير المعاصرين لهم بحيث كانت شهاداتهم على الوثاقة تحتاج إلى إعمال النظر والاجتهاد^(١) .

ويرى الصدر أنّ ما تثبت به وثاقة الراوي وحسن حاله هو تنصيب أحد الأعلام المتأخّرين على توثيقه ومدحه ، لأنّ خبر الثقة معتبر في جميع ما أخبر به في الأحكام ، فضلاً عن كون العلامة الحلّي والشهيد الثاني وغيرهم عارفين بالصناعة وعالمين بأنّ اجتهادهم لا يكون معتبراً لغيرهم من المجتهدين ، ومع ذلك نراهم وثّقوا جملة وضعّفوا آخريّن وبيّنوا ذلك من دون استدلال على مدّعاهم ، فنفهم منه الحسّية في خبرهم وإلاّ ما قيمة مقالته^(٢) .

أمّا ما قيل من احتمال وقوع العلامة الحلّي وغيره من المتأخّرين بالخطأ فهو احتمال يسري على المتقدّمين^(٣) .

كما أنّ كتب المتأخّرين في الرجال تفيد فيما ينقل فيها من أجزاء من رجال العقيقي ورجال ابن عقدة وجزء من ثقات ابن الغضائري ومن كتاب له في المذمومين وغيرها من الكتب التي لم تصل إلينا^(٤) .

وعليه مع تمامية دليل الاعتبار في قول أهل الرجال لا وجه للتفريق بين توثيقات المتقدّمين والمتأخّرين في الحجّية ، بل جميع توثيقاتهم معتبرة

(١) بحوث في فقه الرجال : ٩٣ - ٩٤ .

(٢) الفوائد الرجالية : ٧٩ - ٨١ .

(٣) الفوائد الرجالية : ٨١ .

(٤) أصول علم الرجال : ١١٨ .

في الموارد الرجالية^(١).

وبذلك لا غبار على اعتماد المتقولات من غير الأصول الخمسة وإن لم يكن للنقل طريق روائي إلى صاحب الكتاب الذي نقل عنه إذا صحّت تسمية الكتاب إلى صاحبه^(٢).

رابعاً: التعارض بين الجرح والتعديل :

عند تعارض الجرح والتعديل في رجل نلاحظ أنّ أرباب الرجال ينقسمون إلى قسمين، فمنهم من يقدّم الجرح مطلقاً ومنهم من يقدّم التعديل^(٣)، وذلك لأنّ المعدّل خبر عما ظهر من حاله، والجرح يشتمل على زيادة الاطلاع لأنّه يخبر عن باطن خفيّ على المعدّل، فإنّه لا يعتبر فيه ملازمته في جميع الأحوال، فلعلّه ارتكب الموجب للجرح في بعض الأحوال التي فارقها فيها^(٤).

ومجمل هذه المسألة هو أن يأتيّا توثيق لراوٍ (تعديلاً أو توثيقاً أو تحسيناً) ويأتيّا في مقابله تجريح له فأيهما يقدّم ويؤخذ به ويعتمد عليه؟ وقد وصلت الأقوال في هذه المسألة إلى تسعة أقوال، ولكن المهمّ منها هو الآتي :

١ - تقديم الجرح مطلقاً وهو القول المشهور، ويستدلّ له بأنّ الموثّق للراوي يخبر عما يعرفه من ظاهر حاله والمجرّح يخبر عما اطّلع عليه من باطن خفيّ على الموثّق، فالتعارض يقوم على إثبات المعصية من قبل

(١) الفوائد الرجالية : ٨٢ .

(٢) أصول علم الرجال : ١١٨ .

(٣) الرواشح السماوية : ١٦٩ .

(٤) الدراية : ١١٧ .

المجرِّح بسبب اطلاعها عليها ونفيها من قبل الموثَّق لعدم اطلاعها عليها واعتماده في شهادته على ظاهر الحال ، ولأنَّ الإثبات هنا نصٌّ بالنسبة إلى المجرَّح والنفي ظاهر بالنسبة إلى الموثَّق فيقدِّم النصُّ^(١) .

٢ - تقديم التوثيق مطلقاً ، ودليلهم : إنَّ احتمال اطلاع الجارح على ما خفي على المعدِّل معارض باحتمال اطلاع المعدِّل على ما خفي على الجارح من مجدِّد التوبة والملكة ، وإذا تعارضتا تساقطا ورجعنا إلى أصالة العدالة في المسلم^(٢) .

٣ - هناك من يرى إمكان الجمع بين الجرح والتعديل بحيث لا يلزم تكذيب شهادة أحدهما ، كما لو شهد المعدِّل بعدالة الراوي وشهد الجارح بما لا ينافي العدالة ، فيعمل بكليهما .

وهناك من يرى عدم إمكان الجمع بينهما كما لو عيَّن الجارح سبب الجرح ونفاه المعدِّل ، مثل ما إذا قال الجارح : رأيته في أوَّل الظهر من اليوم الفلاني يشرب الخمر ، وقال المعدِّل : رأيته في ذلك اليوم وذلك الوقت بعينه يصلي ، فيرجع هنا إلى المرجِّحات في أحد الطرفين - الجارح والمعدِّل - من الأكثرية والأعدلية والأورعية^(٣) والأضبطية ونحوها ، فإذا لم يتَّفَق الترجيح وجب التوقُّف^(٤) .

٤ - إذا أمكن الجمع بين الجرح والتعديل يعمل بهما كما في القول الثالث ، وإذا لم يكن الجمع بينهما يتوقَّف مطلقاً من دون ترجيح ، واستدلَّ

(١) أصول علم الرجال : ١٦٠ .

(٢) دروس في علم الدراية : ١٢٠ .

(٣) الفوائد الرجالية : ٢٩٥ ، دروس في علم الدراية : ١٢٠ .

(٤) الفوائد الرجالية : ٢٩٥ .

له بأن مقتضى القاعدة عند تعارض البيّتين هو التساقط والتوقّف إلا أن يكون أصل في المورد فيرجع إليه^(١).

٥ - أن يتعارض الجرح والتعديل في أصل ثبوت الملكة ، كأن يقول المعدّل : هو عدل ذو ملكة رادعة ، ويقول الجارح : هو عشار في جميع ما مضى من عمره ، فيتعارضان ويتساقطان ويرجع إلى الأصل الموجود هنا وهو أصل عدم الملكة ، وإذا تعارض الجرح والتعديل في مجرد صدور المعصية لا في الملكة يقدّم قول المعدّل ، إذ الملكة ثابتة بقول المعدّل ويشكّ في زوالها بقول الجارح فيرجع إلى أصل عدم زوالها^(٢).

وهناك عدّة صور لهذا التعارض هي :

١ - أن يتعارض نصّ بعض الأعلام على التوثيق مع نصّ آخر على الجرح .

٢ - أن يتعارض نصّ معصوم على التوثيق مع نصّ آخر له على الذمّ .

٣ - أن يتعارض نصّ أحد الأعلام توثيقاً أو ذمّاً مع نصّ المعصوم .

٤ - أن يتعارض نصّ أحد الأعلام على الجرح مع إحدى الطرق العامة في التوثيق ، وقد فضّل في هذه الصور صاحب منتهى المقال^(٣).

إلا أنّه ليس أولى بالتقديم من حيث جرح أو تعديل ، وكثرة الجارح أو المعدّل أيضاً لا اعتداد بها ، بل الأحقّ بالاعتبار في الجارح أو المعدّل قوّة التمهّر وشدة البصر وتعوّد التمرّن على استقصاء الفحص وإنفاق المجهود .

(١) الفوائد الرجالية : ٢٩٦ ، دروس في علم الدراية : ١٢١ .

(٢) الفوائد الرجالية : ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٣) منتهى المقال : ٢١٦ - ٢٢٢ .

وما يقال : إنّ الجرح أولى بالاعتبار لكونه شهادة بوقوع أمر وجودي بخلاف التعديل ، ضعيف ، إذ التعديل أيضاً شهادة بحصول ملكة وجودية هي العدالة ، إلا أن يكتفى في العدالة بعدم الفسق من دون ملكة الكفّ والتزّه ، وربما تنضاف إلى قول الجارح أو المعدّل شواهد مقزّمة وأمارات مرجّحة في الأخبار والأسانيد والطبقات ، وأمّا ذكر السبب فاشتراطه في الجرح دون التعديل قويّ ، إذ ربّ أمر لا يصلح سبباً للجرح يراه بعضهم سبباً^(١) .

ونلاحظ ممّا تقدم أنّ البحث في هذه القضية من مهمّات الأبحاث الرجالية ، وذلك لأمرين هما :

١ - كثرة تضارب الألفاظ في حقّ الرواة جرحاً وتعديلاً ممّا يعني إعمال هذه القاعدة في كثير من الموارد .

٢ - كثرة التعرّض لها عند علماء الدراية وبحث وجوه النقض والإبرام والإثبات وما إلى ذلك ، وقد نسب للمشهور من العلماء القول بتقديم كلام الجارح على كلام المعدّل ولو تعدّد الأخير^(٢) .

(١) الرواشح السماوية : ١٦٩ .

(٢) بحوث في فقه الرجال : ١٣٣ .

الباب الثاني منهج ابن المطهر الحلّي في الرجال

الفصل الأوّل منهجه في كتابه خلاصة الأقوال في معرفة الرجال

المبحث الأوّل حياة العلامة الحلّي (نبذة مختصرة)^(١)

اسمه :

قال العلامة الحلّي في ذكر اسمه : «الحسن بن يوسف بن عليّ بن مطهر - بالميم المضمومة ، والطاء غير المعجمة ، والهاء المشدّدة ، والراء - أبو منصور الحلّي مولداً ومسكناً»^(٢) فاسمه حسن كما ذكر هو بنفسه ، إلّا أنّ

(١) للإطلاع على شخصية العلامة الحلّي (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) من حيث اسمه ونسبه وأثره العلمي والسياسي أو كلّ ما يتعلّق به بصورة جامعة مانعة وافية ينظر : رسالة الماجستير المعنونة العلامة الحلّي (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد مفيد آل ياسين ، والمقدّمة إلى كلّية الآداب ، جامعة بغداد ، سنة ١٩٧١ ، وهي قيد النشر - فهي مجزئة في موضوعها .

(٢) خلاصة الأقوال في معرفة الرجال : ١٠٩ .

قسماً من المؤرخين ذكروا أنَّ اسمه الحسين كالصفدي^(١) وابن حجر^(٢)، وهو خطأ واضح لمخالفته لما ذكره هو نفسه كما أسلفنا، وهناك من ذكر اسمه: محمد^(٣).

كنيته :

أبو منصور، كما كناه بها والده^(٤) وذكرها هو في الخلاصة^(٥).

موطنه :

ينتمي العلامة الحلبي إلى مدينة الحلة التي فيها مولده ومسكنه^(٦)، والتي عرفت بنشاط الحركة الفكرية في عصر العلامة^(٧).

مولده :

ولد العلامة الحلبي في شهر رمضان سنة ٦٤٨ هـ حسبما ذكره هو نفسه في كتابه خلاصة الأقوال^(٨)، وقد خالف في ذلك السيد الأمين وذكر أنَّ مولده كان سنة ٦٤٧ هـ^(٩).

أمّا يوم مولده فقد ذكره هو أيضاً في التاسع عشر من رمضان^(١٠)

(١) الوافي بالوفيات ٨٥/١٣.

(٢) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٧١/٢.

(٣) رياض العلماء وحياض الفضلاء ٣٥٩/١.

(٤) أجوبة المسائل المهنية : ١٣٩.

(٥) العلامة الحلبي : ١٠٩.

(٦) خلاصة الأقوال : ١١٣، روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات ٢٦٩/٢.

(٧) ينظر : متابعات تاريخية لحركة الفكر في الحلة منذ تأسيسها ولأربعة قرون، ط ١،

المكتبة العصرية، (بغداد، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).

(٨) العلامة الحلبي : ١١٣.

(٩) أعيان الشيعة ٣٩٦/٥.

(١٠) خلاصة الأقوال: ١١٣.

وأيدته العديد من المراجع ، منها: السيد الصدر^(١) والميرزا محمد^(٢) ، وهناك رأي آخر للحزب العاملي^(٣) والمولوي الأفندي^(٤) والخونساري^(٥) والمامقاني^(٦) والسيد الأمين^(٧) على أنه ولد في يوم التاسع والعشرين من رمضان ، والراجع أن ولادته كانت كما ذكرها هو نفسه وإنما حصل اختلاف فيهما - كما يبدو - لسهولة حصول الخلط والتصحيف بين التاسع عشر والتاسع والعشرين .

أسرته :

ينتمي العلامة الحلّي من قبل أبيه إلى آل المطهر ، وهي أسرة عربية ترجع في نسبها إلى بني أسد كما أسلفنا ، وقد نبغ في هذه القبيلة رجال لهم شأن في مجالات الحياة العلمية والعملية .

ومن قبل أمّه إلى بني سعيد ، وهي أسرة عربية أيضاً ترجع إلى هذيل في انتسابها ، حازت من المفاخر أكثر ما حازته أسر علمية أخرى^(٨) .

أما أبوه فهو : سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلّي ، وقد قيل بحقه : «... الإمام السيد الحجّة»^(٩) . وقد أشير إليه بأعلم معاصريه في

(١) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام : ٣٩٩ .

(٢) منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال : ١٠٩ .

(٣) أمل الأمل في ذكر رجال جبل عامل ٨٤/٢٢ .

(٤) رياض العلماء ٣٦٦/١ ، ٣٧٥ .

(٥) روضات الجنّات ٢٧٣/٢ .

(٦) تنقيح المقال في أحوال الرجال ٣١٥/١ .

(٧) أعيان الشيعة ٣٩٦/٥ .

(٨) الألفين الفارق بين الصدق والمين ، المعروف باسم (الألفين في إمامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام) : ١٢ .

(٩) بحار الأنوار ١٨٨/١٠٧ .

الأصول عندما زار الخواجة نصير الدين الطوسي (ت ٦٧٢ هـ) الحلة^(١).

أما خاله فهو: نجم الدين جعفر بن يحيى بن الحسن بن سعيد المحقق الحلّي الذي وصفه العلامة في إجازته لبني زهرة قائلاً: «... وهذا الشيخ كان أفضل أهل عصره في الفقه»^(٢).

وابنه هو: فخر الدين محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي المشهور بفخر المحققين، المولود في ٢٠ جمادى الأولى سنة ٦٨٢ هـ، والمتوفى ليلة ٢٥ جمادى الآخرة سنة ٧٧١ هـ، وصفه الحرّ العاملي بأنّه: «كان فاضلاً محققاً فقيهاً ثقة جليلاً»^(٣).

أما أخوه فهو: رضي الدين عليّ بن يوسف بن المطهر، ذكره الحرّ العاملي بقوله: «عالم فاضل، أخو العلامة، يروي عنه ابن أخيه فخر الدين محمد بن الحسن وابن أخته السيّد عميد الدين عبد المطلب، ويروي عن أبيه وعن المحقق نجم الدين الحلّي»^(٤). ووصفه المحدث البحراني بأنّه: «فاضل جليل»^(٥).

وكان للعلامة الحلّي الأثر الكبير في تشييع السلطان محمد خدابنده وأكثر قاداته وأمرائه، وذلك على أثر حادثة أفتى بها علماء من أهل السنة، فباحثهم العلامة الحلّي وأبان خطأهم وأنقذ السلطان من حرج كان فيه. والحادثة مفصلة في كتاب **روضة المتقين**^(٦) لا نأتي بها بغية الاختصار ولكي

(١) بحار الأنوار ١٠٧/١٨٨.

(٢) بحار الأنوار ١٠٧/٦٤.

(٣) أمل الآمل ٢/٢٦٠.

(٤) أمل الآمل ٢/٢١١.

(٥) لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث: ٢٦٦.

(٦) روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ٩/٣٠.

لا يطول بنا المقام .

شيوخه :

إنّ هذا الموضوع قد بحث بشكل مفصّل من قبل أحد الباحثين^(١) ،
لذا سأقتصر على ذكر أهم وأبرز شيوخه ، وهم :

- والده يوسف بن عليّ المطهر الحلّي ، قرأ عليه العلوم الإلهية والفقه
والأصول والحديث^(٢) .

- خاله الشيخ نجم الدين بن جعفر بن الحسن بن سعيد المحقّق
الحلّي (ت ٦٧٦هـ) ، أخذ منه الكلام والفقه والأصول وسائر العلوم^(٣) .

- الخواجة نصير الدين الطوسي محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٦٧٢
هـ) ، أخذ عنه التعليقات والرياضيات^(٤) .

- ابن عمّ والدته الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الحلّي (ت ٦٩٠
هـ) صاحب الجامع للشرائع^(٥) .

- الشيخ كمال الدين ميثم بن عليّ البحراني (ت ٦٧٩هـ) شارح نهج
البلاغة ، روى عنه الحديث وقرأ عليه العقلیات^(٦) .

- السيّد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس الحسيني (ت ٦٧٣هـ)
صاحب كتاب البشريّ^(٧) ، أخذ عنه الفقه .

(١) ينظر : العلامة الحلّي : ١٢٧ - ١٥٣ .

(٢) أعيان الشيعة ٤٠٢/٥ .

(٣) تذكرة المتبحّرين في العلماء المتأخّرين ٨٩/٢ .

(٤) نهج الحقّ وكشف الصدق : ٦ .

(٥) شعراء الحلة أو البابليّات ٨٩/٢ .

(٦) نهج الحقّ : ١٠ .

(٧) بحار الأنوار ٣٧/١٠٤ ، أعيان الشيعة ٤٠٢/٥ .

- السيد رضي الدين علي بن موسى بن طاووس الحسيني (ت ٦٦٤ هـ) صاحب كتاب الإقبال وغيره^(١).

- السيد غياث الدين عبد الكريم بن طاووس (ت ٦٩٣ هـ) صاحب فرحة الغري، أخذ وروى عنه^(٢).

- الشيخ بهاء الدين علي بن عيسى الإربلي (ت ٦٩٣ هـ) صاحب كتاب كشف الغمّة^(٣).

- العلامة أحمد الغريفي الحسيني - عالم فاضل فقيه - أخذ عنه الحديث^(٤).

- الشيخ حسين بن إبان النحوي، يروي عنه جميع مروياته ومصنفاته^(٥).

تلاميذه :

قرأ عليه وروى عنه جمع غفير حتى أن السيد الصدر قال : «إنه خرج من عالي مجلس درسه ٥٠٠ مجتهد»^(٦). وذهب الطهراني إلى ما يقارب ذلك الرأي^(٧).

وهذه المواضع قد بحثت من قبل أحد الباحثين^(٨)، لذا سأقتصر على

(١) بحار الأنوار ٣٧/١٠٤.

(٢) تبصرة المتعلمين في أحكام الدين : ٨.

(٣) تبصرة المتعلمين : ٦ ، الألفين : ٦.

(٤) شعراء الحلة أو البابليات ٨٩/٢.

(٥) نهج الحق : ١١.

(٦) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام : ٢٧٠.

(٧) طبقات الشيعة (الحقائق الراهنة في المائة الثامنة) : ٥٢ ، ذكرهم ٤٠٠ مجتهد.

(٨) ينظر : العلامة الحلي : ١٥٣ - ١٦٩.

ذكر أهم وأبرز تلاميذه ، وهم :

- ولده فخر الدين محمد المشهور بـ: (فخر المحققين) (ت ٧٧١ هـ) ، قرأ على والده في جلّ العلوم وروى عنه الحديث^(١) .

- ابن أخته السيّد عميد الدين عبد المطلب الحسيني الأعرجي الحلّي (ت ٧٥٤ هـ)^(٢) .

- ابن أخته السيّد ضياء الدين عبد الله الحسيني الأعرجي الحلّي^(٣) .

- السيّد الشّابة تاج الدين محمد بن قاسم بن معية الحسيني الحلّي (ت ٧٧٦ هـ)^(٤) .

- الشيخ زين الدين أبو الحسن عليّ بن أحمد المرقدي^(٥) .

- محمد بن عليّ الجرجاني ، له كتاب غاية البادي في شرح المبادي^(٦) .

- الشيخ زين الدين أبو الحسن عليّ بن أحمد بن طراد المطارآبادي (ت ٧٦٢ هـ)^(٧) .

- الشيخ سراج الدين حسن بن محمد أبي المجد السرايشني^(٨) .

(١) الألفين : ٨ ، شعراء الحلة أو البابليّات ٨٩/٢ .

(٢) شعراء الحلة أو البابليّات ٨٩/٢ .

(٣) أمل الآمل ١٦٤/٢ .

(٤) أمل الآمل ٢٩٤/٢ .

(٥) أعيان الشيعة ٤٠٢/٥ .

(٦) أعيان الشيعة ٤٠٢/٥ .

(٧) شعراء الحلة أو البابليّات ٨٩/٢ .

(٨) شعراء الحلة أو البابليّات ٨٩/٢ .

- علاء الدين أبو الحسن عليّ بن زهرة الحسيني الحلّي^(١) .
- السيّد مهناّ بن سنان الحسيني الأعرجي ، له كتاب المعجزات ، وهو صاحب كتاب المسائل المهنية^(٢) .
- السيّد كمال الدين عبد الرزّاق بن أحمد الشيباني المؤرّخ المشهور بابن الفوطي^(٣) .

أقوال قسم من العلماء بحق العلامة الحلّي :

- أطراه ومدحه وأثنى عليه كلّ من أساتذته وتلاميذه ، وذكره بالإجلال والتبجيل كلّ من تأخّر عنه إلى يومنا هذا ، وفيما يلي نذكر قسماً منهم :
- أستاذه نصير الدين الطوسي ، قال : «عالم ، إذا جاهد فاق»^(٤) .
- معاصره الصفدي ، قال : «الإمام العلامة ذو الفنون ... عالم الشيعة وفقههم ، صاحب التصانيف التي اشتهرت في حياته ... وكان يصنّف وهو راكب ... وكان ابن المطهر ريّض الأخلاق مشتهر الذكر ، تخرّج به أقوام كثيرة ... وكان إماماً في الكلام والمعقولات»^(٥) .
- تلميذه محمّد بن عليّ الجرجاني ، قال : «شيخنا المعظم وإمامنا الأعظم سيّد فضلاء العصر ورئيس علماء الدهر المبرز في فنّي المعقول والمنقول ... جمال الملة والدين سديد الإسلام والمسلمين»^(٦) .
- الشهيد الأوّل ، قال : «شيخنا الأعلم حجّة الله على الخلق

(١) الألفين : ٨ .

(٢) تبصرة المتعلّمين : ٨ ، بحار الأنوار ٦٠/١٠٤ .

(٣) تبصرة المتعلّمين : ٨ .

(٤) أعيان الشيعة ٣٩٦/٥ .

(٥) الوافي بالوفيات ٨٥/١٣ .

(٦) أعيان الشيعة ٣٩٧/٥ .

جمال الدين ... الإمام الأعظم الحجة أفضل المجتهدين جمال الدين»^(١).

- الثغري بردي ، قال : « كان عالماً بالمعقولات ، وكان رضي الخلق حليماً »^(٢).

- ابن حجر العسقلاني ، قال : « عالم الشيعة وإمامهم ومصنفهم ، وكان آية في الذكاء »^(٣).

- الشهيد الثاني ، قال : « شيخ الإسلام ومفتي فرق الأنام الفارق بالحق للحق جمال الإسلام والمسلمين ولسان الحكماء والفقهاء والمتكلمين جمال الدين »^(٤).

كما ذكره السيد الصدر^(٥) وكحالة^(٦) والزركلي^(٧) والقمي في كناه^(٨) وغيرهم من أصحاب كتب السير والتراجم .

مؤلفاته :

للعلامة الحلبي مؤلفات كثيرة في شتى صنوف العلم حتى نستطيع القول : إنه لم يدع علماً إلا ألف فيه ولا تكاد تخلو مكتبة من كتبه القيمة ، فقد كان له في كل قدر مغرفة ، وقيل : إنه وزع تصنيفه على أيام عمره من ولادته إلى موته فكان قسط كل يوم كراساً ، وإن هذا هو العجب العجيب

(١) بحار الأنوار ١٠٧/١٨٨ .

(٢) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٩/٢٦٧ .

(٣) لسان الميزان ٢/٣١٧ .

(٤) بحار الأنوار ١٠٧/١٨٨ .

(٥) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام : ٢٧٠ و ٣١٣ .

(٦) معجم المؤلفين ٣/٣٠٣ .

(٧) الأعلام ٢/٢٢٧ .

(٨) الكنى والألقاب ٢/٤٣٧ .

الذي لا شك فيه ولا ارتياب ، ونقل أن للعلامة نحواً من ألف مصنف^(١) ، وذكر صاحب كتاب النقد أن له أزيد من سبعين كتاباً^(٢) ، وقد عدّ له أحد الباحثين أكثر من مائة مصنف^(٣) ، وها أنا أكتفي بالإشارة إلى أهمّها وأبرزها وهي :

- أدب البحث^(٤) .
- الإيمان المفيدة في تحصيل العقيدة^(٥) .
- أجوبة المسائل المهنية^(٦) .
- الأوعية الفاخرة المنقولة عن الأئمة الطاهرة^(٧) .
- الأربعين في أصول الدين^(٨) .
- إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان^(٩) .
- الأسرار الخفية في العلوم العقلية^(١٠) .
- الألفين الفارق بين الحقّ والمين^(١١) .

(١) منتهى المقال ٤٧٧/٢ - ٤٧٨ .

(٢) التفريشي ٧٠/٢ .

(٣) ينظر : العلامة الحلّي : ٢١٢ - ٢٥٤ .

(٤) أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٣/١ .

(٥) خلاصة الأقوال : ١١١ ، أعيان الشيعة ٤٠٤/٥ ، الذريعة ٦٣/١ .

(٦) أمل الآمل ٨٥/٢ ، بحار الأنوار ١٤٣/١٠٧ .

(٧) خلاصة الأقوال : ١١١ ، بحار الأنوار ٥٣/١٠٧ ، روضات الجنّات ٢٧٢/٢ .

(٨) أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، الذريعة ٤٣٥/١ و ٤٣٦ .

(٩) أمل الآمل ٨٤/٢ ، بحار الأنوار ٥٢/١٠٧ ، تأسيس الشيعة : ٣٩٩ .

(١٠) روضات الجنان ٢٧٢/٢ ، أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، الذريعة ٤٥/٢ .

(١١) خلاصة الأقوال : ١١٣ ، أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، الذريعة ٢٩٨/٢ .

- أنوار الملكوت في شرح الياقوت^(١) .
 - الباب الحادي عشر^(٢) .
 - الدرّ المكنون في شرح علم القانون^(٣) .
 - كشف اليقين في خصائل أمير المؤمنين^(٤) .
 - المطالب العلوية في علم العربية^(٥) .
 - متهى المطلب في تحقيق المذهب^(٦) .
 - نور المشرق في علم المنطق^(٧) .
 - نهج الإيمان في تفسير القرآن^(٨) .
 - منهاج الكرامة في إثبات الإمامة^(٩) .
 - نهج المسترشدين في أصول الدين^(١٠) .
 - النهج الوضاح في الأحاديث والصحاح^(١١) .
- وفاته :

اتفق قسم من المصادر على أن وفاته كانت في سنة ٧٢٦هـ^(١٢) . وتردّد

(١) أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، روضات الجنّات ٢٧٢/٢ ، الذريعة ٤٤٤/٢ .

(٢) أمل الآمل ٨٥/٢ ، أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ ، الذريعة ٥/٣ .

(٣) خلاصة الأقوال : ١١١ ، بحار الأنوار ٥٧/١٠٧ ، أعيان الشيعة ٤٠٥/٥ .

(٤) أمل الآمل ٨٥/٢ ، روضات الجنّات ٢٧٤/٢ ، أعيان الشيعة ٤٠٦/٥ .

(٥) خلاصة الأقوال : ١١٢ ، بحار الأنوار ١٤٦/١٠٤ ، الذريعة ١٤٠/٢١ .

(٦) الذريعة ٢٢٢/٦ .

(٧) الذريعة ٣٧٦/٢٤ .

(٨) خلاصة الأقوال : ١١٠ ، أعيان الشيعة ٤٠٧/٥ ، الذريعة ١٦١/١٤ .

(٩) الذريعة ٢٨٣/٢ .

(١٠) أعيان الشيعة ٤٠٤/٥ ، الذريعة ٥١٥/١ .

(١١) أعيان الشيعة ٤٠٦/٥ ، الذريعة ٤٢٧/٢٤ .

(١٢) ينظر : مرآة الجنان : ٢٧٦ ، البداية والنهاية ١٢٥/١٤ ، الدرر الكامنة ٧٢/٢ ،

مصفى المقال : ١٣١ - ١٣٢ .

الصندي وابن حجر بوفاته بين سنتي ٧٢٥هـ و ٧٢٦هـ^(١)، وذكر التستري أنه توفي سنة ٧٢٠هـ^(٢)، وذكر ابن حجر أن وفاته في شهر محرم سنة ٧٢٦هـ أو في أواخر سنة ٧٢٥هـ^(٣). وقد أجمع المؤرخون أنه توفي في شهر محرم^(٤)، أما عن يوم وفاته فقد ذهب التفرشي^(٥) أنه في الحادي عشر من محرم، وعضد رأيه هذا المامقاني^(٦) والميرزا الاسترابادي^(٧) والسيد الصدر^(٨)، وهناك من يرى أنه توفي في ٢١ من المحرم^(٩)، أو في ٢٠ منه^(١٠)، ودفن في المشهد الغروي على ساكنه الصلاة والسلام^(١١).

وللبحث صلة ...

-
- (١) ينظر: الوافي بالوفيات ١٣ / ٨٥، الدرر الكامنة ٧٢/٢.
- (٢) مجالس المؤمنين ٧٤/١.
- (٣) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٧٢/٢.
- (٤) ينظر: مرآة الجنان: ٢٧٦، البداية والنهاية ١٤/ ١٢٥، الدرر الكامنة ٧٢/٢ وغيرها.
- (٥) نقد الرجال: ١٠٠.
- (٦) ينظر: تنقيح المقال ٣١٥/٠.
- (٧) ينظر: منهج المقال: ١٠٩.
- (٨) ينظر: الشيعة: ٣٩٩.
- (٩) روضات الجنات ٢٨٢/٢.
- (١٠) البداية والنهاية ١٤/ ١٢٥.
- (١١) نقد الرجال ٧٠/٢، منتهى المقال ٤٧٥/٢.